

سن بللاغة الاستفهام النبوى نى أحاوىت سن صحيح البخارى

وكتور

هشام رزق إسماعيل زياوى
كلية اللغة العربية - جامعة الأزهر
فرع إيتاي البارود

" ولستُ شاكاً في أنَّ ما يفوتنِي من الجنسِ الذي أقصدهُ أكثرُ من
الحاصلِ لي ، والواقعُ إلىَ ، ولكنني أفتصرُ على ما تنالهُ في هذا
الوقتِ يدِي ويقرُبُ منْ تصفُحِي وتأمُلِي "

الشريف الرضي - المجازات النبوية ص ٤٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ذى الطول والآلاء ، وصلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ خَاتَمِ الرَّسُولِ وَآلِيهِ وَسَلَّمَ ، وَسَيِّدِ الْفُصَحَاءِ وَإِمَامِ الْبَلْغَاءِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْفِيَاءِ ؛

وبعد

فإن الإنشاء الطلبى - كما هو معلوم - ينقسم إلى خمسة أنواع هي : التمنى والاستفهام والأمر والنهاى والنداء ، ويعد الاستفهام من أبرز الأسباب البلاغية التي تكشف عن المعانى اللطيفة ، والأسرار الدقيقة الكامنة فى الأساليب الأدبية الرفيعة ، فضلاً عن إثارته لعقول المخاطبين وإيقاظه لقلوبهم ومشاعرهم مما يؤدى إلى تقرير المعانى فى نفوسهم وتمكينها . والبيان النبوى الشريف حاقد بالأساليب الاستفهامية المختلفة التى تحتاج إلى جهود كثيرة مخلصة تكشف عما يكمن فى تلك الأساليب من دقائق الأسرار ولطائف المعانى ، ولقد حاولت - بقدر ما أوتيت من فهم وجهد - إيضاح بعضِ من هذه الأسرار وللطائف ، وتجليات بعض مقاصده بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من أساليبه الاستفهامية الواردة فى أحاديث هذا البحث المتواضع وعنوانه " من بلاغة الاستفهام النبوى فى أحاديث من صحيح البخارى رضى الله عنه " ، والاستفهام الذى أعنيه - هنا - بالدراسة والبحث هو الاستفهام الذى خرج عن معناه الحقيقي أى الاستفهام المجازى لأن " مزايا أسلوب الاستفهام تكمن فى الدلالة المجازية للاستفهام لكثرة ما فيها من الأغراض وللطائف " (١) أما الاستفهام

(١) التفسير البلاغى للاستفهام فى القرآن الحكيم أ. د / عبد العظيم المطعنى ١ / ٤ ، ٥ .

الحقيقى " فليس للبلغيين فيه بحث - كما ذكر شيخنا الأستاذ الدكتور / عبد العظيم المطعني - لأن المراد منه ما دخلت عليه أداة الاستفهام ولا خلاف في هذا " (١) .

وقد تصدر بحثى هذا تمهيد عن الاستفهام من ناحية دلالته ، وأدواته الخاصة به ، وأقسام هذه الأدوات من حيث المستفهم عنه ، وما تختص به " هل " دون غيرها من بقية أدوات الاستفهام الأخرى .

أما عن منهج هذا البحث فقد تمثل في العناصر الآتية :-

أولاً : الإشارة إلى المقام الذي ورد فيه الحديث أو المناسبة التي جاء فيها ، وذلك لفهم معنى الحديث وموضوعه .

ثانياً : شرح وتحليل العبارة المتضمنة للاستفهام بعد تحديد موضوعها في الحديث ، وتعيين الغرض البلاغي من الاستفهام الذي ورد فيها ، وذلك بمعونة السياق ومقام الكلام ، وإشارات بعض العلماء من شراح صحيح البخاري كالعلامة ابن حجر وغيره .

ثالثاً : توضيح الألوان البلاغية المختلفة الواقعة في سياق عبارة الاستفهام ، وبيان مدى ارتباطها بالمعنى المراد من الاستفهام .

رابعاً : تفسير وتحديد دلالات ومعانى الألفاظ الصعبة الواردة في متن الأحاديث ، وذلك من خلال بعض المعاجم اللغوية ، حتى يتسعى معرفة مغزاها .

... وبعد فإني أحسب أن الاستفهام النبوى الشريف لم يحظ بدراسة بلاغية مستقلة حتى الآن . حيث لم أعثر - فيما أعلم - على مؤلف أو بحث

علمى اختص بدراسة وكشف أسرار ولطائف بلاغة الاستفهام فى بيانه الشريف ﷺ ، وإذا لم أكن قد فتحت الباب لدراسة هذا الموضوع الجليل فحسبى أننى قد طرقت سائلاً الله الكريم - عز وجل - أن يكتب القبول لهذا البحث الذى لم أدخل جهداً ووسعأً فى سبيل الوصول به على الوجه الذى ظهر عليه ، وأن ينفع بما فيه من صواب ، ويعفو عما فيه من تقصير وأخطاء ، وأن يرزقنا جميعاً التوفيق والسداد فى القول والعمل إنه ولـى ذلك والقادر عليه .

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين .

٢٠٠٤ / ١٤٢٥ م

د / هشام رزق إسماعيل زبادى

مَهِيَّةٌ

الاستفهام

تعريفه : هو طلب حصول صورة الشئ المستفهم عنه فى ذهن المستفهم بأدوات مخصوصة ^(١) .

أو بتعبير آخر : " هو طلب العلم بشئ لم يكن معلوماً من قبل " ^(٢) .
وذلك بإحدى أدواته الخاصة به وهى الهمزة - هل - ما - من - متى
- أين - كيف - أين - أنى - كم - أى .

وهذه الأدوات تنقسم من حيث المطلوب بها أو المستفهم عنه إلى ثلاثة
أقسام :

الأول : ما يطلب به التصديق تارة والتصور تارة أخرى وهو الهمزة فقط .

الثاني : ما يطلب به التصديق فقط وهو - هل .

الثالث : ما يطلب به التصور فقط وهو باقى الأدوات .

ونلحظ من هذا التقسيم أن " الهمزة " أعم فى الاستعمال من كل
أدوات الاستفهام الأخرى وذلك لاستعمالها فى طلب التصديق والتصور
ومن ثم سميت الهمزة بأم باب الاستفهام وما سواها من الأدوات يعد نائباً
عنها .

القسم الأول : " الهمزة " ويطلب بها التصديق تارة والتصور تارة
أخرى .

(١) حاشية الدسوقي ضمن شروح التلخيص ٢٤٦/٢ .

(٢) جواهر البلاغة ص ٧٠ .

و المراد بطلب التصديق : " هو إدراك و قوع نسبة تامة بين شيئين أو عدم و قوعها أى إدراك موافقتها لما فى الواقع أو عدم موافقتها له ^(١) . وبعبارة أخرى التصديق : هو إدراك النسبة والحكم بإثباتها أو نفيها بين شيئين نحو : " أَنْجَحَ مُحَمَّدٌ " ؟ فالسائل قد تصور النجاح ومحمدًا والنسبة بينهما ولكنه يسأل ويستفهم عن وقوع هذه النسبة بينهما هل ثبت وقوعها فعلاً وتحققت له فى الواقع أو لا ؟ .

وكذا نحو : " أَحْضَرَ الرَّئِيسَ " ؟ فالسائل قد تصور الحضور والرئيس والنسبة بينهما ، ولكنه يسأل عن وقوع هذه النسبة بينهما هل هي ثابتة له فى الواقع أو منفية عنه ؟ والجواب فى حالة الإثبات يكون بـ " نعم " ففى المثال الأول نقول " نعم نجح محمد " وفي المثال الثانى " نعم حضر الرئيس " . وفي حالة النفي يكون الجواب بـ " لا " ففى المثال الأول نقول " لا " أى لم ينجح محمد .

وفي الثاني " لا " أى " لم يحضر الرئيس " وبهذا يكون قد حصل التصديق .

ومن هنا فإن الاستفهام عن التصديق يكون عند تردد الذهن فى ثبوت النسبة أو نفيها بين طرفين أما المراد بطلب التصور : فهو " إدراك المفرد " وهو أحد طرفي النسبة : المسند إليه أو المسند أو أحد متعلقيهما . فإدراك أحد منها يسمى تصوراً .

وذلك نحو : " أَخَالَدَ حَضَرَ أَمْ أَحْمَدَ " ؟ فالسائل يعلم أن الحضور قد حصل من أحدهما وأن نسبته ثابتة لواحد منهم ، ومن هنا فالسائل لا يسأل

عن وقوع هذه النسبة وتحقّقها لأنّه يعلمها ، وإنما يطلب بسؤاله تعين المسند إليه أهو خالد أم أحمد ؟ فإذا قلنا في الجواب خالد أو أحمد فقد حصل التصور .

ومنه " أكرمت محمداً أم أهنته " ؟ فالسائل يسأل عن تعين أحد المذكورين الكرم أم الإهانة ، والجواب عنه يكون بتعيين أحدهما وهو المسند " أكرمتَه " أو " أهنتَه " .

ومنه كذلك السؤال عن أحد متعلقات الإسناد : المفعول ، والحال ، وظرف الزمان والمكان ... وغيرها فحينما نسأل عن المفعول نقول : " أتفاحاً اشتريت أم برئقاً " ؟ وعندما نسأل عن الحال نقول : " أراكباً أتيت أم ماشياً " ؟ وحين نسأل عن ظرف الزمان نقول : " أيام الاثنين تزوجت أم يوم الأربعاء " ؟ وعن ظرف المكان نقول : " أفي المسجد صليت العيد أم في الخلاء " ؟ والجواب عن كل ما تقدم يكون بالتعيين فيقال حسب ترتيب الأمثلة السابقة : تفاحاً ، راكباً ، يوم الاثنين ، في المسجد ، وبهذا نلاحظ أن الجواب في التصور يكون بتعيين مفرد معين من مفردات الجملة وهو المسئول عنه أو المستفهم عنه ، ويجب أن يكون المسئول عنه بالهمزة مذكوراً بعدها مباشرة - كما سبق في الأمثلة - لأنّه موضع الشك والتّردد أما باقي أجزاء الجملة ومضمونها فإن السائل يعرفه ولاشك فيه ، ومن ثم فإن الاستفهام عن التصور يكون عند التردد في تعيين أحد الشيئين دون بقية أجزاء الجملة .

ومما ينبغي معرفته أن " أم " الواقعة بعد همزة الاستفهام عن " التصور " هي أم " المتصلة " وليس " أم المنقطعة " بدليل وقوع المفرد بعدها " لأن وقوع المفرد بعد " أم " الواقعة في حيز الاستفهام دليل - كما

يقول البلاغيون - على أن "أم" متصلة إذ لو كانت منقطعة لوجب وقوع الجملة بعدها "(١)" وإنما سميت أم المتصلة بذلك لاتصال ما قبلها بما بعدها "(٢)" .

وفي الغالب يذكر بعد "أم المتصلة" معادل ويكون مماثلاً للمستفهم عنه اسمأ أو فعلاً أو ظرفاً ... إلخ ، كما نلحظ في الأمثلة المتقدمة .

وقد يحذف هذا "المعادل" إذا دل عليه دليل في الكلام نحو قوله تعالى : «أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْثَةِ يَا إِبْرَاهِيمَ» (٣) .

فالهمزة هنا لطلب التصور أى لطلب تعين "المسند إليه" أو الفاعل ، والجواب "بل فعله كبيرهم هذا ، والمعادل محفوظ لدلالة المقام عليه ، وتقديره : أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْثَةِ أَمْ غَيْرُكَ؟" .

أما إذا كانت الهمزة لطلب التصديق "فلا يذكر معها معادل وإذا جاءت "أم" بعدها كانت منقطعة بمعنى "بل" كقول الشاعر :

ولستُ أَبَالِي بَعْدَ فَقْدِي مَالِكًا
أَمْوَاتِي نَاءٌ أَمْ هُوَ الْآنَ وَاقِعٌ (٤) .

فالهمزة في البيت لطلب التصديق أى للسؤال عن النسبة ، و "أم" منقطعة للإضراب بمعنى "بل" حيث أضرب الشاعر عن الاستفهام الأول وهو : "موتى ناء" إلى الاستفهام الثاني وهو "هو الآن واقع" ، وقد وقع هذا الإضراب بـ "أم المنقطعة" التي بمعنى "بل" .

(١) حاشية الدسوقي وشرح السعد ومواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص ٢٥٥/٢ .

(٢) حاشية الدسوقي ٢٥٥/٢ .

(٣) الأنبياء الآية : ٦٢ .

(٤) بغية الإيضاح ٣٠/٢ .

وتقدير الكلام : " أموئي ناءِ بل هو الآن واقع ؟ " .

" وإنما سميت " أم " هذه منقطعة لانقطاع ما بعدها عما قبلها لأن الغرض من الإتيان بها الانتقال من كلام إلى كلام آخر فلذا كانت بمعنى " بل " الإضرابية " (١) .

" ولابد أن يقع بعد " أم المنقطعة " جملة فإن وقع بعدها مفرد قدر بجملة نحو : " أحضر الأمير أم جيشه ؟ وتقدير : أى بل حضر جيشه (٢) . .. هذا ومن بين الفروق بين " أم المتصلة " و " أم المنقطعة " .

" أن المتصلة لا يكون قبلها إلا استفهام إما لفظاً ومعنى نحو أريد أم عمرو قائم أو لفظاً لا معنى نحو سواء على أقمت أم قعدت ؟ فإن الاستفهام لفظي لا معنوي ، والمنقطعة قد لا يأتي قبلها الاستفهام لفظاً ولا معنوي " (٣) .

ومن الملاحظ أن الاستفهام بهمزة التصديق يكثر في الجمل الفعلية ويقل في الجمل الإسمية كما مر في أمثلته ، وذلك لأن " التصديق حكم بالثبوت أو الانتفاء ، والنفي والإثبات إنما يتوجهان إلى الصفات والأفعال لا الذوات " (٤) .

القسم الثاني : هل : وهي لطلب التصديق فقط فلا يسئل بها عن التصور " وتدخل على الجملة الفعلية نحو قوله : " هل قام محمد " والاسمية كقوله : " هل عمرو قاعد " وإنما تستعمل " هل " في هذين التركيبين إذا أريد

(١) حاشية الدسوقي ٢٥٥/٢ .

(٢) جواهر البلاغة ص ٧٢ .

(٣) عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص ٢٤٧/٢ .

(٤) الإيضاح مع البغية ٣٢/٢ .

فيهما السؤال عن حصول التصديق بثبوت القيام لمحمد والقعود لعمرو أو عدم ثبوته لهما أى هل حصل القيام لمحمد أو لم يحصل له أصلاً وهل حصل القعود لعمرو أو لم يحصل له أصلاً^(١).

ويجاب في حالة الإثبات بـ "نعم" و "بلا" في حالة النفي.

وتختص "هل" بعده أشياء هي :

أولاً : يمتنع استعمالها في تركيب قُرنتَ فيه بما يدل على السؤال عن التصور نحو قوله : هل على قائم أم عمرو " لأن " أم " هنا وقع بعدها مفرد فدل على كونها متصلة ، والمتصلة إنما تستعمل عند طلب التصور وإرادة التعيين بعد العلم بالنسبة .

والتصديق طلب النسبة ولكونها حاصلة فلا يسئل عنها إذ لا يسئل عن معلوم أصلاً ، وقد تقدم أن " هل " لطلب التصديق وبهذا فلا يمكن الجمع بين " هل " و " أم " المتصلة لأن الجمع بينهما يؤدي إلى التناقض^(٢) .

وبهذا فلا يصح نحو قوله : هل على قائم أم عمرو " .

فإن وقعت " أم " بعد " هل " فهي " أم المنقطعة " التي تدل على الإضراب والانتقال من كلام إلى كلام آخر مثل : " هل جاء صديك أم عدوك " أى : " بل عدوك " .

وكقول الشاعر :

ألا ليت شعرِ هل تغيرتِ الرّحى
رحي الحرب أم أصبحت بفلج كما هيا

(١) شرح السعد ومواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص بتصرف ٢٥٥/٢ .

(٢) حاشية الدسوقي ومواهب الفتاح وعروس الأفراح بتصرف ٢٥٦ ، ٢٥٥/٢ .

والمراد : " بل أضحت بفلج كما هيا " على سبيل الإضراب عن الكلام السابق فهذا الأسلوب ونحوه يجوز مع " هل " دون امتناع .

ثانياً : " من أجل اختصاص " هل " بالتصديق فإنه يَقْبُح استعمالها فى التراكيب التى يغلب فيها العلم بحصول النسبة ، وذلك كالتراكيب التى ينقدم فيها المعمول على الفعل سواء كان ذلك المعمول مفعولاً نحو : " هل محمدأ ضربت " أو غير المفعول كالجار وال مجرور نحو : " هل فى الدار جلست ، الحال نحو : " هل راكباً جئت " ، والظرف نحو : " هل عندك قام عمرو " فهذه التراكيب وما يماطلها لا يصح استعمال هل فيها لأن تقديم المعمول على الفعل فيها يستدعي حصول التصديق للمنكلم ويقتضى أن يكون المنكلم عالماً بوقوع الفعل ، ومن ثم يكون الاستفهام " بهل " حينئذ من قبيل طلب تحصيل الحاصل وهو محل لأنه استفهام عن شئ معلوم أصلاً .

وإنما يَقْبُح فقط استعمال " هل " فى مثل هذه التراكيب السابقة ولم يتمتع استعمالها لجواز أن يكون الاسم المتقدم مفعولاً لفعل محذوف وهو قبيح لأن فى هذا التقدير منع للفعل الظاهر من العمل بلا شاغل أى ضمير أما إذا اتصل الفعل بالشاغل الذى هو الضمير فإن هذا لا يَقْبُح نحو قول القائل " هل محمدأ ضربته " ^(١) .

" لجواز تقدير الفعل المفسر قبل " محمد " فيكون الأصل : " هل ضربت محمدأ ضربته " لأن الأصل تقديم العامل على المعمول وحينئذ فلا يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لأن السؤال حينئذ يكون عن أصل ثبوت الفعل لا عن المفعول بعد العلم بأصل الثبوت وحيث تحقق لا يستدعي

(١) مواهب الفتاح بتصرف ٢٥٧/٢ .

حصول التصديق فتكون " هل " لطلبه فيحسن ولا يقبح نحو قوله : " هل
محمدأ ضربته " ^(١) .

ثالثاً : أن " هل " بحكم وضعها ^(٢) تخلص المضارع للاستقبال كالسين
وسوف وذلك بعد أن كان محتملاً للاستقبال وللحال لأن حصول الأمر
المستفهم عنه يجب أن يكون في الاستقبال إذ لا يستفهم عن شيء واقع
في الحال لأنه أصبح معلوماً بالوقوع وعلى هذا لا يصح أن تستعمل
" هل " فيما يراد به الحال كما في قوله " هل تضرب محمدأ وهو
أخوك " ووجه عدم الصحة أن هل للاستقبال والفعل الواقع بعدها هنا
حالى فقدتبا في الأمران والدليل على أن الفعل هنا حالى أن جملة
" وهو أخوك " حالية مضمونها حاصل في الحال فلو دخلت " هل "
على الحاصل في الحال لحدث التنافي لأنها إذا دخلت على مضارع
خلصته للاستقبال " ^(٣) .

وذلك بخلاف الاستفهام عن الحال بالهمزة فإنه يصح أن يستفهم بها
عنه وذلك لأن الهمزة " تصلاح لإنكار الفعل الواقع في الحال لأنها ليست
مخصصة للمضارع بالاستقبال " ^(٤) فيصبح أن نقول " أتضرب محمدأ وهو
أخوك " ؟ .

وعليه ورد قوله تعالى : ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٥) .

^(١) حاشية الدسوقي ومواهم الفتاح بتصرف ٢٥٧/٢ ، ٢٥٨ .

^(٢) وهو تخصيص المضارع بالاستقبال أى تخلصه وتصييره له .

^(٣) حاشية الدسوقي بتصرف ٢٦٢/٢ ، ٢٦٣ .

^(٤) حاشية الدسوقي ٢/٢٦٣ .

^(٥) الأعراف من الآية : ٢٨ .

فالمراد هنا إنكار القول الحالى لا الاستقبالى ولا يصح استعمال " هل " فى مثل هذه المواقف لما تقدم .

رابعاً : ولما كانت " هل " تختص بطلب التصديق ، وتخليص المضارع للاستقبال فقد قوى اتصالها ودخولها على الفعل دون الاسم سواء كان الفعل مذكوراً نحو قوله : " هل يأتي محمد " ؟ أو مقدراً نحو : " هل محمد يأتي " ؟ وذلك لأن التصديق هو الحكم بالثبوت أو الانفاء ، والنفي والإثبات إنما يتوجهان إلى المعانى والأحداث التى هى مدلولات الأفعال لا إلى الذوات وهى الحقائق التى هى مدلولات الأسماء " (١) .

وكذلك فإن هل بتخلصها المضارع وتصييره للاستقبال صار لها مزيد ارتباط واختصاص بالفعل فإذا استعملت " هل " فى أى تركيب معدولاً بها عن الجملة الفعلية إلى الاسمية كان ذلك بقصد نكتة بلاغية وهى إبراز ما سيوجد فى صورة الحال الثابت الموجود لشدة العناية وتحققه والاهتمام بأمره .

قولنا مثلاً " هل محمد منطلق " دون قوله " هل ينطلق محمد " أى بالعدول عن الجملة الفعلية إلى الاسمية يدل على كمال اهتمامنا بانطلاق محمد وعنایتنا التامة بحصول هذا الإنطلاق وتحققه فهذه الدلالة اللطيفة لا توجد فى قوله " هل ينطلق محمد " وذلك لأن الجملة الاسمية تدل على الثبوت والدوم ، والفعالية تدل على التجدد والحدث .

ولهذا فإن قوله تعالى : « فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ » (٢) الذى عدل فيه عن الجملة الفعلية إلى الجملة الاسمية " أدل على طلب الشكر من قوله " هل

(١) موهب الفتاح ضمن شروح التلخيص ٢٦٨/٢ .

(٢) الأنبياء من الآية : ٨٠ .

شكرون "بإدخال" هل "على الفعل تحققاً، وكذا من قولنا "فهل أنت شكرٌ" بـإدخالها على الفعل تقديرًا وذلك لأن إبراز ما سيتَّجَدُ وهو الفعل في قالب الثابت المستقر أدل على كمال العناية بحصوله وتحققه" (١) .

وكذا قوله تعالى : «فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ» أدل على تأكيد طلب الشكر من أن يقال "أفأنت شاكرون" بـإدخال همزة الاستفهام على الجملة الاسمية وإن كان هذا القول للثبوت أيضاً لكونه جملة اسمية وذلك لأن "هل" أقوى طلباً للفعل من الهمزة فترك الفعل مع "هل" أدل على كمال العناية بحصول ما سيتَّجَدُ بخلاف الترك مع الهمزة وذلك لأن الفعل لازم بعد "هل" بخلافه بعد الهمزة" (٢) .

خامساً : "هل" لا تدخل على المنفي (٣) فلا يقال مثلاً: "هل لم يفهم على" ، ولا على المضارع الذي هو الحال فلا يجوز أن تقول : "هل تحقر علياً وهو شجاع" ولا على "إن" فلا يصح أن تقول : "هل إنَّ الأمير مسافر" ولا على الشرط فلا يقال : "هل إذا زرتَك تكرمني" ولا على حرف العطف فلا يقال : "هل فيتقدِّم أو هل ثم يتقدِّم" (٤) ولا على اسم بعده فعل فلا يجوز أن تقول : "هل بشراً منا واحداً نتبعه" بخلاف الهمزة فإنها تدخل على جميع ما ذكر " (٥) .

... هذا وقد ذكر بعض البلاغيين أن "هل" تنقسم إلى : بسيطة ومركبة.

(١) عروس الأفراح ، وشرح السعد ضمن شروح التلخيص بتصرف ٢٦٩/٢ ، ٢٧٠ .

(٢) شرح السعد ، ومواهب الفتاح وحاشية الدسوقي ٢٧٠/٢ .

(٣) لأن هل في الأصل بمعنى قد وهي لا تدخل على المنفي .

(٤) لأن "هل" لا تقع قبل الحرف العاطف بل تقع بعده دائماً .

(٥) جواهر البلاغة ص ٧٤ .

فهل البسيطة : " هى التى يطلب بها وجود الشئ أو لا وجوده كقولنا " هل " الحركة موجودة أو لا موجودة .

وهل المركبة : وهى التى يطلب بها وجود الشئ لشئ أو لا وجوده كقولنا : " هل الحركة دائمة " أو لا دائمة فإن المطلوب وجود الدوام للحركة أو لا وجوده لها .

ويجاب عن كلا المثالين " بنعم " فى الإثبات ، " وبلا " فى النفي ولما اعتبر فى المسئول عنه فى هل الأولى " البسيطة " وجود نفس الشئ ، وفي الثانية " المركبة " وجود نفس شئ لشئ آخر سميت الأولى بسيطة لبساطة المسئول عنه فيها ، والثانى مركبة لوجود ما اعتبر فى الأولى فيها وزيادة (') .

وبهذا " فهل " البسيطة يسئل بها عن شئ واحد وهو " الوجود " أو عدمه لشئ ما كالحركة .

والمركبة يسئل بها عن شئ زائد لشئ موجود كالدوام أو عدمه للحركة كما مثنا .

أما بقية أدوات الاستفهام الأخرى وهى : ما ، ومن ، ومتى ، وأيان ، وكيف ، وأين ، وأنى ، وكم ، وأى . فيطلب بها التصور فقط كما سبق وبهذا يكون الجواب عنها بتعيين المسئول عنه .

هذا وقد " درج علماؤنا على أن يذكروا - غالباً - لكل أسلوب استفهامى ، معنى بلاعجاً كالاستبطاء أو التمنى أو الإنكار التوبيخى أو التكذيبى أو التقرير وما إليها ، يقصدون - رحمة الله - أن هناك معنى أو

(') شرح السعد ومواهب الفتاح ٢٧١/٢ ، ٢٧٢ .

إحساساً مسيطراً هو الأصل ، ولا ينفي معانى أخرى متولدة ممتدة متصلة بالمعنى الأصلى " (١) .

والمعانى البلاغية للاستفهام إنما تستفاد من سياق الكلام ومقاماته ، وتفهم من قرائن الأحوال كما ذكر البلاغيون .

والنبي الكريم - ﷺ - طالما استعمل أسلوب الاستفهام فى كلامه الشريف حيث جعله وسيلة قوية لتقرير بعض المعانى وتنبيتها فى النفوس ، أو لإنكار ونفي ما صدر عن المخاطبين أو لإثارة انتباهم وتشويقهم أو لاستدراجهم ليصل إلى تحديد بعض المفاهيم وتوضيح ما خفى عليهم .. إلى غير ذلك من الأغراض البلاغية التى أرادها ﷺ من أساليبه الاستفهامية وبعد فقى الصفحات الآتية - بمشيئة الله تعالى - أحاديث شريفة تشمل على الكثير من الأساليب الاستفهامية المختلفة التى سنحاول - بعون الله سبحانه - إيضاح بعض معاناتها البلاغية ، وما يتعلق بهذه المعانى من أسرار ولطائف ، فضلاً عن تجلية بعض مقاصده ﷺ من تلك الأساليب الاستفهامية .

(١) الأساليب الإنسانية وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم أ.د / صباح دراز ص ١٢٥ .

الحديث الأول

يا أبا ذرَّ أعيَّرْتَهُ بِأَمْهِ ؟

عن المغفورِ بن سويد قال : لقيتُ أبا ذرَّا وعليهِ حُلَّهُ وعلى غلامهِ حُلَّهُ ، فسألتهُ عن ذلك فقال : إني سأببِتُ رجلاً فعيرتهُ بأَمْهِ ، فقال لي النبيُّ - ﷺ - يا أبا ذرَّ ، أعيَّرْتَهُ بِأَمْهِ ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيَكَ جَاهْلِيَّةً . إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ ، جَعَلْتُمُ اللَّهَ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلَيُطْعَمَ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلَنْ يُبَسَّنَ مِمَّا يَلْبِسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْطِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعْنِوْهُمْ " (١) .

=====

الإحسان إلى العبيد والرفق بهم من الفضائل السامية التي أمرنا الله - عز وجل - بها في كتابه العزيز حيث يقول سبحانه : « وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا » (٢) .

ولقد أكد هذا الحديث الشريف على تلك الفضيلة السامية حيث أظهر النبيُّ - ﷺ - رفضه الشديد للسبِّ والتغيير الذي تعرض له بلال من أبي ذر الغفارى - رضى الله عنهما - وذلك حين عيره بسوداء أمه " كما جاء في رواية أخرى أن أبا ذر قال له : يا ابن السوداء " (٣) وهذا الرفض لا يرتبط بفرد أو بشخص معين ، وإنما يتعلق بقضية أراد النبيُّ - ﷺ - أن يغرسها في نفوس المسلمين ألا وهي حسن معاملة العبيد وعدم سبِّهم وتغييرهم

(١) فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى - ط / الريان للتراث . ١٠٦/١

(٢) النساء الآية : ٣٦ .

(٣) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ١٠٨/١ .

بواديهم اتباعاً للمبدأ الخالد الذي قرره الحق عز وجل بقوله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ » (١) وكذا رسوله الأعظم - ﷺ - في خطبه الشريفة التي جاء فيها : " يَا يَاهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ إِلَّا فَضْلٌ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرٍ عَلَى أَسْوَدٍ وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرٍ إِلَّا بِالنَّفْوِيِّ " (٢) .

وحدة الرفض النبوى لسلوك أبي ذر الغفارى تظهر - بوضوح - في عباره الاستفهام " أَعِيرَتَهُ بِأَمْهِ " ؟ وهو استفهام إنكارى توبيخى مسلط على تعبير أبي ذر بلا بلا بأمه فالنبي - ﷺ - ينكر على أبي ذر ما صدر منه وينفى بشدة هذا السلوك المشين الذى نال من أم بلال لأن الإنكار - كما هو معلوم - يعني النفي الشديد ، وكأن النبي - ﷺ - يريد أن يقول لأبي ذر : ما كان ينبغي أن يصدر هذا التعير منك ! بل ويلومه ﷺ ويوبخه حتى يرجع إلى نفسه فيخرجل مما فعله لأن السب والتعير من المعا�ى العظيمة التي نهى الإسلام عنها بشدة بدليل قوله عز وجل : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمًّا مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَتَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفَسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » (٣) .

" وترى العاطف بين جملة " أَعِيرَتَهُ بِأَمْهِ " وجملة " إِنَّكَ امْرُؤَ فِي كَاهِلِيَّةٍ " لكمال الاتصال بينهما فنزلت الجملة الثانية من الأولى منزلة التأكيد

(١) الحجرات من الآية : ١٣ .

(٢) مسند الإمام أحمد - ط / الحلبي ٤١١/٥ .

(٣) الحجرات الآية : ١١ .

المعنوي من متبعه في إفاده التقرير مع اختلاف في اللفظ "(١)" أي أن السب والتعير ولا يُعد إلا من خصال الجاهلية وأخلاقهم ، ويجوز أن يكون الفصل بين الجملتين السابقتين راجعاً إلى اختلافهما خبراً وإشارة لفظاً ومعنى فجملة "أعيرته بأمه" إنشائية لفظاً ومعنى لأنها استفهام ، وجملة "إنك امرؤ فيك جاهلية" خبرية لفظاً ومعنى ، والفصل بينهما لا يوهم خلاف المعنى المقصود من الكلام ، وهذا ما يسميه البلاغيون بكمال الانقطاع بلا إيهام خلاف المقصود .

"وابِنَمَا وَبَخَهُ اللَّهُ بِذَلِكَ - عَلَى عَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ - تَحْذِيرًا لِهِ عَنْ معاودةِ مِثْلِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مَعْذُورًا بِوْجَهِهِ مِنْ وُجُوهِ الْعَذْرِ لَكِنْ وَقْوَعُ ذَلِكَ مِنْ مِثْلِهِ يُسْتَعْظِمُ أَكْثَرُ مَنْ هُوَ دُونَهُ" (٢) وقوله الظاهر "إنك امرؤ فيك جاهلية" من صور إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر حيث أنزل أبو ذر الخالي الذهن من الحكم منزلة المنكر فخطب بكلام مؤكداً مع أنه غير منكر وذلك للمبالغة في توكيد الخبر له وتقريره في ذهنه حتى لا يعود إلى مثيل ما فعله وإنما كان من أهل الجاهلية .

ثم يقرر النبي - ﷺ - إنكاره التوبيخي بقوله "إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ ، جَعَلْتُمُ اللَّهَ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ" . فمنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلَيُطْعَمَهُ مَا يَأْكُلُ ، وَلَيُلْبِسَهُ مَا يَلْبِسُ ، وَلَا تَكْلُفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعْنَوْهُمْ" كما أن في هذا الكلام الشريف دلالة واضحة على غاية تأكيده لفضيلة الإحسان إلى العبيد وحسن معاملتهم ، والرفق بهم حتى يعم الرفق والتراحم ، وتسود المودة والمساواة بين السادة ومن يقومون على خدمتهم .

(١) عمدة القاري ٢٠٨/١ بتصريف يسير .

(٢) فتح الباري ١٠٧/١ .

وأثر التعبير بالأفعال المضارعة "فليطعمه ، وليلبسه ، ولا تكلفوهم " لاستحضار تلك الفضيلة السامية ، والتبيه على الالتزام بها ، وضرورة استمرارها ووجودها في كل جبل .

واقتران المضارعين "فليطعمه ، وليلبسه " بلام الأمر يبرز كذلك مدى حرصه عليه السلام على الإحسان بالعيid وعدم الترفع عليهم .

وكأنه ﷺ يأمر كل سيد بأن يطعم خادمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس ولا يفضل نفسه في العيش عليهم .

وقيد هذا الإطعام والإلbas بقوله " مما يأكل " ، " مما يلبس " لأن سادة العرب وغيرهم كان من عادتهم أن يكون طعام وثياب خدمهم دون طعامهم وثيابهم . وإنما قال ﷺ " مما يأكل " ولم يقل " مما يطعم " كما في قوله : " وللبس مما يلبس " لأن الطعم يجيء بمعنى الذوق يقال : طعم يطعم طعماً إذا ذاق أو أكل قال الله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي » أي من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم أنه يجب الإذاقة مما يذوق وذلك غير واجب " (١) كما أنه قال " فليطعمه " ولم يقل " فليؤكله " للإشارة إلى أنه لابد من إذاقته مما يأكل وإن لم يشبعه من ذلك الأكل " (٢) .

(١) عمدة القاري ٢٠٨/١ .

(٢) السابق نفسه ٢٠٨/١ .

الحديث الثانى

الصُّبُحُ أَرْبَعًا ، الصُّبُحُ أَرْبَعًا ؟

عن حفص بن عاصم قال : سمعت رجلاً من الأزد يقال له مالك بن بحينة قال : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رأى رجلاً وقد أقيمت الصلاة يُصلِّي ركعتين ، فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث (١) به النَّاسُ ، وقال له رسول الله - ﷺ - : الصُّبُحُ أَرْبَعًا ، الصُّبُحُ أَرْبَعًا (٢) .

= = = = =

صلاة النفل في المسجد حال صلاة الفرض أمر مخالف للسنة ، ولهذا نهى عنه النبي - ﷺ - بدليل قوله عليه السلام : " إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة " (٣) أي المفروضة فالنفي في قوله عليه السلام " فلا صلاة " يحتمل أن يكون بمعنى النهي أي فلا تصلوا حينئذ ، ويفيده ما رواه البخاري في التاريخ والبزار وغيرهما من روایة محمد بن عمار عن أنس مرفوعاً وفيه " ونهى أن يصليا إذا أقيمت الصلاة " (٤) .

وفي هذا الحديث الشريف نهى كذلك عن نفس الأمر حيث رأى النبي - ﷺ - رجلاً (٥) يصلى ركعتين وقد أقيمت صلاة الصبح فلما فرغ الرجل قال له ﷺ " الصُّبُحُ أَرْبَعًا " " الصُّبُحُ أَرْبَعًا " ؟ بهمزة ممدودة في أوله ، "

(١) لاث به النَّاسُ : أي اجتمعوا حوله . اللسان - ط / دار المعارف مادة : لوث .

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني - ط / الريان للتراث ١٠٦/١ .

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي - ط / دار الحديث ٢٩٣/١ .

(٤) فتح الباري ١٧٥/٢ .

(٥) هو عبد الله الرواى . فتح الباري ١٧٦/١ .

والصبح " منصوب بإضمار فعل تقديره " أَنْصَلِي الصبح " ؟ وأربعاً منصوب على الحالية أو البدالية " (١) .

وفي قوله ﷺ " الصبح أربعاً " ؟ استفهام إنكارى يتضمن معنى التبيه فالنبي - ﷺ - ينكر على هذا الرجل انشغاله بصلوة النافلة فى وقت صلاة الصبح ، وينفى قضاها فى المسجد عند إقامة صلاة الفرض لأن هذا خطأ فى السنّة أراد النبي - ﷺ - تبيه هذا الرجل إليه ليصححه حتى لا يكرره مرة أخرى إذ لا تنفل حال صلاة الفرض كما قرر ذلك - ﷺ - بقوله : " إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة " .

وفي تكراره ﷺ لهذا الاستفهام تأكيد للإنكار وتقرير له حتى يمثل المصلون بهذا الأمر ويتبينوا من أن ترك التنفل في المسجد عند إقامة الصلاة المفروضة وتداركها بعد قضاء الفرض إنما هو أقرب إلى اتباع السنّة المشرفة والتأسي به ﷺ عملاً بقوله عز وجل : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (٢) .

ولعل الحكمة من هذا الإنكار المؤكّد تكمن في " أن يتفرغ المصلى للفريضة من أولها فيشرع فيها عقب شروع الإمام وأن المحافظة على مكملات الفريضة أولى من التشاغل بالنافلة " (٣) لئلا يفوته ثواب الفريضة في الجماعة .

(١) فتح البارى ١٧٦/٢ بتصرف يسير .

(٢) الأحزاب الآية : ٢١ .

(٣) فتح البارى ١٧٦/٢ بتصرف يسير .

الْحَدِيثُ الْثَالِثُ

إِثْمٌ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ

عن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : " أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةً حِمَارٍ " (١) .

= = = = =

من شروط صحة الصلاة أن يتبع المأموم إمامه في جميع أحوالها فلا يركع حتى يرفع الإمام ولا يرفع حتى يسرد حتى يسجد ولا يجلس حتى يجلس .. إلخ وإنما يجلس الإمام ليؤمّ به فإذا رکع فارکعوا ، وإذا رفع فارفعوا ... الحديث (٢) وكذلك فإن هذا الحديث الشريف يدعو إلى متابعة الإمام في الصلاة وعدم تقدّم المأموم عليه في الرفع من الركوع أو السجود حتى لا يجعل الله رأسه رأس حمار أو صورته صورته كما قال ﷺ .

" وأما التقدّم على الإمام في الخفض فيركع والمسجود فيلتحق به من باب الأولى لأن الاعتدال والجلوس بين السجدين من الوسائل والركوع والمسجود من المقاصد ، وإذا دل الدليل على وجوب الموافقة فيما هو وسيلة فأولى أن يجب فيما هو مقصد (٣) .

ونظراً لشدة حرصه - ﷺ - على أمته وخشيته من تعرضاً لها لهذا العقاب المهنئ وهو " مسخ الهيئة فقد أتى النبي - ﷺ - بأداة الاستفتاح " أما " التي تثير انتباه المخاطبين ليهتموا بما يذكر بعدها ، وعقبها بالفعل المضارع

(١) فتح الباري ٢١٤/١ .

(٢) فتح الباري ٢٠٤/٢ .

(٣) السابق نفسه ٢١٥/٢ .

"يخشى "لتقرير الخشية والمهابة في نفوس المخاطبين فقد ذهب العلماء "إلى أن "أما "حرف للتبيه إلى ما يذكر بعدها لتقريره فإذا دخلت على الجملة الفعلية ف تكون للعرض الدال على الاهتمام بالمعروض (')."

والاستفهام في قوله عليه السلام "أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام ... حمار "استفهام إنكارى توبىخى يتعلق هنا ب فعل واقع فى الحال أو بصدق الواقع فى المستقبل بمعنى أنه لا ينبغي للمأموم عمل هذا الفعل والغرض منه جذب انتباه المخاطبين حتى يرتدعوا عن فعل ما همّوا به وهو سبق إمامهم فى الصلاة .

والتوبىخ لم يتحقق فى هذا الإنكار إلا من تصوير رأس من يسبق إمامه فى الصلاة برأس حمار أو جعل صورته صورته بأن يمسخ الله عز وجل هيئة من يسبق إمامه ويحولها إلى هذه الهيئة المهينة الحقيرة ، وما ذلك على الله بعزيز .

وهذا التصوير يفيض بكل معانى التحقير والتوبىخ والتقبیح لأن التشبيه بالحمار أو بما يتصل به لا يكون إلا تقبیحاً ، وذلك سر اختياره دونسائر الحيوان " ومن ثم فإن هذا الإنكار "يلزمه التوبىخ ليزيد بذكر العقوبة على الأمر المحظور تأكيد لزوم المرغوب ، فخشية المصلى أن يجعل رأسه رأس حمار أو صورته تؤكـد في نفسه لزوم متابعة إمامه وعدم سبقه " (').

وهكذا يريد النبي - ﷺ - من خلال هذا الاستفهام أن يلفت المأمومين إلى أمر قد يدعونه هيناً وهو عظيم الخطر كبير الأثر لكونه يقتضي التوعـد بالمسخ إلى هيئة الحمار وما أشهدها من عقوبة ولذا يلزم على كل مأموم أن يأخذ حذره من عدم سبق إمامه فى الصلاة .

(') جواهر الأدب ص ١٦٨ ، وشرح المفصل ١١٥/٨ .

(") الحديث النبوى من الوجهة البلاغية - د / عز الدين السيد ص ١٢٢ .

الحديث الرابع

أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

عن زياد بن علقة قال : سمعتُ المغيرة - رضي الله عنه - يقول : " إنَّ كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَيَقُومُ - أَوْ لَيُصْلِيُّ - حَتَّى تَرِمُ قَدْمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ فَيُقَالُ لَهُ ، فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟ " (١) .

= = = = =

كان النبي - ﷺ - يداوم على قيام الليل ، ويكثر فيه من صلاة التفل حتى تتنفس قدماه أو سقاوه الشريفان كما ورد في هذا الحديث الشريف .

" وإنما ألزم النبي - ﷺ - نفسه بذلك لعلمه بعظيم نعم الله تعالى عليه فبذل غاية مجده في عبادته سبحانه ليؤدي بعض شكره مع أن حقوق الله عز وجل أعظم من أن يقوم بها العباد فقيل له يا رسول الله أتفعل هذا وقد جاءك من الله أن قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر "؟ (٢) أى أنسق على نفسك في العبادة وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فأجابهم عليه السلام بقوله : " أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟ "؟ وهو جواب اشتمل على استفهام يفيد التقرير والامتنان أى تقرير النبي - ﷺ - لعبديته لله عز وجل وما تقتضيه من التزام كامل بطاعته وحسن عبادته فضلاً عن شكره لله - سبحانه وتعالى - لامتنانه وتفضله عليه بكريم نعمه وعظيم آياته وعلى رأسها نعمة المغفرة لما تقدم من ذنبه وما تأخر .

وشكر الله تعالى إنما يكون باجتهد العبد في طاعته والمداومة على أداء عبادته على الوجه الأكمل ، وهكذا كان حال النبي - ﷺ - في طاعته

(١) فتح الباري ١٩/٣ .

(٢) شذوذ القرآن ٧/١٨٠ .

لربه جل شأنه - حيث جهد نفسه بالعبادة وألزمها بكثره الصلاة وقيام الليل حتى تورمت قدماه الشريفتان " لأن حال النبي - ﷺ - كانت أكمل الأحوال فكان لا يمل من عبادة ربه وإن أضر ذلك بيده " (١) .

والنبي - ﷺ - لم يفعل ذلك إلا شكرأ الله - جل وعلا - ، واعترافاً بمنه وفضله الكبير عليه كما قرره بذلك الله جل شأنه بقوله : « إِنَّ فَضْلَةً كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا » (٢) .

وأوثر التعبير بصيغة المبالغة " شكور " للإشارة إلى زيادة شكره لمولاه عز وجل وكثرة حمده له لأن " شكور " تعنى كثرة الشكر الله تعالى " فمن كثر شكره سمي شكوراً ومن ثم قال سبحانه وتعالى " وقليل من عبادى الشكور " (٣) أى " المتوفى على أداء الشكر ، والبازل وسعه فيه " (٤) .

" والفاء فى قوله " أفلأ أكون " للسببية وهى عن محذوف تقديره " أترك تهجدى فلا أكون عبداً شكوراً والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرأ فكيف أتركه ؟ " (٥) .

أى أنه ﷺ لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجد والاجتهد فى العبادة قياماً بالشكر الله عز وجل .

ولاشك أن مراد النبي - ﷺ - ما كان يتحقق من خلال هذا الحديث الشريف على هذا النحو البليغ المؤكد بالتعبير المجرد أى بغير أسلوب الاستفهام .

(١) فتح البارى ٢٠/٣ .

(٢) الإسراء من الآية : ٨٧ .

(٣) فتح البارى ٢٠/٣ .

(٤) الكشاف ط / دار الريان للتراث ٥٧٣/٣ .

(٥) فتح البارى ٢٠/٣ .

الحاديُّثُ الْخَامِسُ

ما مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ

"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَإِبْوَاهُ يُهَوِّدُهُ أَوْ يَنْصُرُهُ أَوْ يُمْجِسُهُ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمِيعَهُ مَنْ تُحِسِّنُونَ فِيهَا مَنْ جَدَعَهُ " (١)؟ (٢).

= = = = =

كل مولود من بنى آدم يولد على فطرة الإسلام كما ورد في هذا الحديث الشريف ولقد اقتبس النبي - ﷺ - هذا الحكم من قوله عز وجل : « فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ » (٣). حيث أجمع المفسرون وأهل العلم على أن المراد "بالفطرة" الإسلام، ويستمر المولود على تلك الفطرة حتى يتغير عنها ويتحول إلى غيرها من ملل الكفر والشرك وذلك بسبب أبيه إما بتعليمهما إياه أو بتزويجهما فيه، وكونه تبعاً لهما في الدين يقتضي أن يكون حكمه حكمهما" (٤).

ولتقريب هذه الحالة وتقريرها في نفوس المخاطبين نرى النبي - ﷺ - يمثلها بالبهيمة التي تولد كاملة الخلق سليمة الأعضاء، وبعد ذلك يقطع أصحابها بعض أعضائها ويشوهون خلقها بعد أن كانت خالية من العيب والنقص .

(١) الجَدْعُ : القطْعُ ، وجَدْعَاءُ أى مَقْطُوْعَةُ الْأَذْنِ . اللسان مادة : جَدْع .

(٢) فتح البارى ٣/٢٦٠ .

(٣) الروم من الآية : ٣٠ .

(٤) فتح البارى ٣/٢٩٤ .

وهي صورة حسية قصد بها النبي - ﷺ - إبراز الأمر المعقول أو "المعنوي" في صورة محسوسة مشاهدة للمخاطبين حتى يتقرر المعنى ويتمكن في نفوسهم ، وهذا التمثيل "يشير إلى الفساد الحاصل بفعل الإنسان في الشئ الذي أحسن الله خلقه ، حتى يحذر كل امرئ مصير عداونه على الفطرة فلا يقدم عليها جباراً متعسفاً بل متذلاً حكيمًا" (١) .

ثم يدلل النبي - ﷺ - على سلامته هذه البهيمة واكتمال أعضائها عند ولادتها فيقول : " هل تحسون فيها من جدعاء " ؟ وهو استفهام غرضه التقرير بالنفي أي تقرير هؤلاء المخاطبين بأنهم حين ينظرون إلى هذه البهيمة لا يحسون فيها من جدعاء أو نقص يشوه خلقها ، وكأن النبي - ﷺ - يريد من خلال هذا الاستفهام أن يقرر لهم سلامتها الكاملة وخلوها التام من أي عيب أو نقص في جسمها حتى أن المخاطبين عند رؤيتهم لهذه البهيمة لا يجدون في أنفسهم جواباً عن هذا الاستفهام النبوى إلا الجواب بالنفي فيقولون : لا نحس فيها من جدعاء فيكون جوابهم دليلاً على إذعانهم وتصديقاً على افتقارهم التام بهذا الحكم المقرر وهو أن كل مولود من بنى آدم يولد على فطرة الإسلام التي لا نقص فيها ولا تشويه مثله كمثل البهيمة التي ولدت سليمة مكتملة الأعضاء .

ونلاحظ أن الاستفهام في هذا الحديث الشريف قد وقع في موضعه المناسب لمقام الكلام حيث جاء في سياق جملة التمثيل تصاعف من تقرير معناها وتأكيد مغزاها بحيث لا يجد المخاطب - بعد ذلك - سبيلاً إلى تكذيب هذا الحكم أو عدم قبوله .

(١) الحديث النبوى من الوجهة البلاغية ص ٢٢٨ .

الحديث السادس

وأيُّكُمْ مِثْلِي؟

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : "نهى رسول الله - ﷺ - عن الوصال^(١) في الصوم ، فقال له رجل من المسلمين : إنك تواصل يا رسول الله . فقال وأيُّكُمْ مِثْلِي؟ إنَّ أَبِيَتْ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيُسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوا أَنْ يَتَّهِوَا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَّلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ ، فَقَالَ : لَوْ تَأْخِرُ لَزِدْتُكُمْ . كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوا أَنْ يَتَّهِوَا " ^(٢) .

= = = = =

الوصال في الصوم يفضي إلى مشقة النفس وضعفها وعدم مواصاتها للعبادة على الوجه الأكمل ، ومن ثم فقد نهى عنه النبي - ﷺ - من خلال هذا الحديث الشريف وجعله من الخصائص التي ينفرد بها عن كل أفراد أمته ، وذلك لكونه على غير هيئةهم أو صفاتهم حيث يعطيه الله عز وجل قوة الأكل والشارب فلا يشعر بجوع ولا ظما ، وبهذا يواصل صيامه بلا مشقة ولا نصب .

وفي ذاك يقول القطناني مخاطباً من أراد الوصال : " وأيُّكُمْ مِثْلِي إِنِّي أَبِيَتْ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيُسْقِينِي " قوله : " وأيُّكُمْ مِثْلِي؟ "؟ استفهام يفيد التوجيه المشعر بالاستبعاد " ^(٣) .

فالنبي - ﷺ - يريد بهذا الاستفهام إقناع المخاطبين بعدم الوصال لأنهم ليسوا على هيئة أو صفات أو منزلته من ربه عز وجل ، ولذا يوبخهم القطناني

^(١) الوصال في الصوم هو ألا يُفطر يومين أو أياماً . اللسان مادة : وصل .

^(٢) فتح الباري ٤/٤٢ .

^(٣) فتح الباري ٤/٤٠ .

على إقدامهم وإصرارهم على الوصال إشفاقاً عليهم وترفقاً بهم مبيناً لهم أن ذلك الأمر إنما هو من خصائصه فقط التي خصه الله عز وجل بها حيث جعله على هيئة خاصة لا تشعر بجوع ولا ضعف لما يفيض عليه سبحانه بما يسد مسد الطعام والشراب ، ومن هنا فلا يجب الوصال على أحد من أمتنا لما يترتب عليه من الجوع الشديد والضعف والملل في العبادة وهو مما يتنافى مع يسر الإسلام وسماحته ولما كان الأمر كذلك فقد استبعد تماماً - **الكتاب** - أن يكون هؤلاء المخاطبون على هيئة نفسها أو صفتة وكأنه يقول لهم : كيف تواصلون والحال أنكم لستم مثلي ، هيئة أو صفة وهذا إنما يدل على كمال رحمته وغاية رفقه بهم .

وقوله **الكتاب** " إنى أبىت يطعنى ربى ويسبقين " تعليل لهذا الاستفهام وبيان مؤكّد لاختصاصه **الكتاب** فقط بالوصل دون سائر أمتنا لأنّه ليس كأحدٍ منهم .

الحديث السابع

لَا تُحَتَّلِبْ مَاشِيَّةً أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ -
قال : " لَا يَحْلِبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَّةً امْرَئٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتِي
مَشْرِبَتَهُ فَتُكَسِّرَ خِزَانَتَهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ ؟ فَإِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَاشِيَّتَهُمْ
أَطْعَمَاتِهِمْ ، فَلَا يَحْلِبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَّةً أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ " (١) .

= = = = =

في هذا الحديث الشريف نهى مؤكد عن أن يحتلب أحد مواشي الناس
إلا بإذنهم لأن ضروع هذه المواشي بمثابة الخزان لطعامهم ، والمراد به هنا
اللبن " وإنما خص اللبن بالذكر لتساهم الناس فيه فنبه به على ما هو أولى
منه " (٢) .

وفي قوله - عليه السلام - " أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتِي مَشْرِبَتَهُ فَتُكَسِّرَ خِزَانَتَهُ
فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ " ؟ استفهام معناه التقرير بالنفي أي تقرير هؤلاء المخاطبين
بأن أحداً منهم لا يحب أن تؤتي مشربته أى ماشيته " فيطلب لبنتها فيؤخذ بذلك
طعامه ، وفي إسناد الفعل " يحب " إلى " أحدهم " إشعار كذلك بأن أحداً منهم
لا يحب ذلك ، وهكذا يستدرج النبي - ﷺ - مخاطبيه بهذا السؤال ليلفت
انتباهم ، ويثير نفوسهم حتى إذا كان جوابهم وهو بالنفي قطعاً يكون قد
استخرج منه من نفوسهم الحكم الصحيح الذي أراده من استفهمه وهو إلا
يحتلب أحد منهم ماشيته غيره إلا بإذنه ، لأنه إذا كان لا يحب ذلك لماشيته
فكيف يحبه لماشيته غيره ؟

(١) فتح الباري ٥/٦٠٧ .

(٢) فتح الباري ٥/٦٠٨ .

وبهذا الاستفهام يكون قد حصل السائل، على حكم من المخاطبين يخلون لو تركوه ولم ينفذوه لأنه حكم منهم على أنفسهم ، ومن ثم ينقرر في نفوسهم ويتمكن النهي النبوى القاطع عن احتلال أحد منهم ماشية غيره إلا بإذنه وهذا ملاحظة جديرة بالتأمل وهي أن النبي - ﷺ - عندما بدأ حديثه عن هذا النهي قال ﷺ : " لا يحلن أحد ماشية امرئ بغير إذنه " وهو عبارة تعلو فيها نبرة التوكيد والتقرير الكامن في القصر بأقوى الطرق توكيداً وهو " النفي والاستثناء " ، ونون التوكيد الثقيلة ، وكأنه ﷺ قصد بذلك العبارة الحاسمة أن يمهد لهذا النهي بذلك التمهيد القوى المثير الذي يهز نفس المخاطب ويوقفها ليتقرر المعنى لديها ويثبت وتسشعر مدى أهمية وحرمة ما نهى عنه ﷺ حتى إذا استيقن المخاطب ذلك . انتقل المخاطب معه إلى مرحلة دونها حدة وقوه هي مرحلة الإيناس والتلطف المتمثلة في قوله ﷺ " أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَسْرِبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ " ؟ لتسكن نفسه ، وتأنس بالحكم الذي استقر في باطنها .

كما نلاحظ أن عبارة هذا الاستفهام تتضمن تشبيهاً تمثيلياً رائعاً حيث شبه ﷺ اللبن في ضرع الماشية بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة أو الوعاء الذي يُخزن فيه ما يراد حفظه ، وذلك في أنه لا يحل لأحد أن يحلب اللبن من الضرع أو يأخذ الطعام من الخزانة إلا بإذن صاحبه .

وهذا التشبيه يُعد من تمثيل ما قد يخفى بما هو أرجح منه وأظهر ، وذلك لتقريب الحكم لأفهان المخاطبين وتمكينه في نفوسهم .

والاستفهام بوقوعه في سياق هذا التمثيل كان أكثر بياناً ووضوحاً ، وأدل على تصوير الحكم وتقريره وتجلياته وإيرازه للمخاطبين .

و جاء قوله **الغَيْلَةُ** " فإنما تخزن لهم ضروع ما شينتهم أطعماً لهم " تعليلًا مؤكداً لاستفهامه الشريف ، و بياناً صريحاً على أن ضروع المواشى إنما هي خزائن الطعام لأصحابها فلا ينبغي لأحد أن يأخذ منها شيئاً إلا بإذنهم ، ولمزيد من التقرير والتوكيد على تثبيت هذا الحكم في النفوس وتمكينه فقد أعاد النبي - ﷺ - ذكره في نهاية حديثه فقال : " فلا يحل بن أحد ماشية أحد إلا بإذنه " .

الحديث الثامن

أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟

عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : " خرج رسول الله - ﷺ - في أضحى - أو في فطر - إلى المصلى ، فمر على النساء فقال : يا معاشر النساء تصدقن ، فإني أرىتكن أكثر أهل النار . فقلن : وبم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن . قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال " أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان عقلها . أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصنم ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان دينها " . (١)

= = = = =

في هذا الحديث الشريف يخبرنا النبي - ﷺ - بأن النساء أكثر أهل النار لكونهن يكثرن اللعن والسب ، ويكفرن العشير أى يجحدن حقوق الزوج ، ثم يخاطب النساء بقوله " ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن " ، وهذا الوصف يعد كذلك " من جملة أسباب كونهن أكثر أهل النار ، لأنهن إذا كن سبباً لإذهاب عقل الرجل الحازم حتى يفعل أو يقول ما لا ينبغي فقد شاركته في الإثم وزدن عليه " (٢) ، وقد أوضح ﷺ لهن المراد بكونهن ناقصات عقل ودين " بقوله " أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل " ؟ وقوله " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصنم ؟ وفي هذين القولين الشريفين استفهامان أريد بهما التقرير بما دخله

(١) فتح الباري ٤٨٣/١ .

(٢) السابق نفسه ٤٨٤/١ .

النفي أى حمل المخاطبات وحثهن على الإقرار بما يعرفن من مضمون الكلام وليس حملهن على الإقرار بما دخلت الهمزة عليه . فالمخاطبات بذلك الكلام الشريف يعلمون مضمونه بدليل جوابهن عن سؤاليه ﷺ بقولهن " بلى " أى نعم يعرفهن أن شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ، وكذا يعرفن أن المرأة إذا حاضت فلا تصلى ولا تصوم حتى تطهر ، ومن هنا فإن النبي - ﷺ - لا يريد من هذين الاستفهامين أن يحيط هؤلاء المخاطبات علماً أو معرفة بهذه الأمرين ، وإنما يريد حملهن على الإقرار بما يعرفن من مضمون كلامه ﷺ . بمعنى أن يتقرر في نفوس هؤلاء المخاطبات ويثبت الحكم الخاص بشهادة المرأة وهو أن شهادتها - إذا دُعيت للشهادة - تعذر نصف شهادة الرجل ، وكذا يتقرر في نفوسهن الحكم بمنع الحائض من الصلاة والصوم حتى تطهر . ، ومن الواضح أن قوله ﷺ " أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل " ؟ بعد بياناً قوياً لقوله تعالى : » وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَيْنِ مِمْنَ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِخْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِخْدَاهُمَا الْأُخْرَى « (١) . لأن الاستظهار بأخرى مؤذن بقلة ضبطها وهو مشعر بنقص عقلها " (٢) كما أن قوله ﷺ " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم " ؟ يدل على نقصان دينها ، " وليس المقصود بذكر النقص في النساء لومهن على ذلك لأنه من أصل الخلقه " (٣) .

(١) البقرة من الآية : ٢٨٢ .

(٢) فتح البارى ٤٨٤/١ .

(٣) السابق نفسه ٤٨٥/١ .

الحديث التاسع

أتشفَّعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟

عن عائشة - رضى الله عنها - أن قريشاً اهتمهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا : من يُكلِّمُ فيها رسول الله ﷺ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلم رسول الله ﷺ فقال : أتشفَّعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟ ثم قام فخطب فقال : يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وأيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنْ فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها . (١)

= = = = =

حدود الله تعالى تعنى الحدود الفاصلة بين الحلال والحرام ، ولقد توعَّد الله - عز وجل - من يتعداها بدليل قوله جل شأنه : « وَمَنْ يَغْصِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُذْخَلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ». (٢) ، ومن بين حدود الله سبحانه " حد السرقة " الذي ورد هذا الحديث الشريف بشأنه حيث اشتمل على قصة المرأة المخزومية التي سرقت واهتمام قريش بهذا الأمر حتى أنهم طلبوا من أسامة بن زيد - رضى الله عنه - أن يكلم رسول الله - ﷺ - في شأنها ليشفع لها فكلمه أسامة فرفض النبي - ﷺ - بشدة أن يشفع لهذه المرأة ، ولم يقبل أن يتشفع لها أحد حتى ولو كان حبّه ومولاه أسامة بن زيد - رضى الله عنه - ، وهذا ما نراه واضحًا في قوله الظليلة لأنسامة : " أتشفَّعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟" وهي عبارة حاسمة تعنى رفضه القاطع للشفاعة لهذه المرأة لأن حد السرقة من حدود الله عز وجل التي لا

(١) فتح الباري ١٢/٨٩ .

(٢) النساء الآية : ١٤ .

يجب أن يتعداها أحد وإلا كان من الظالمين لقوله تعالى : « وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » (١) وحد السرقة - كما هو معلوم - يكون بقطع يد السارق أو السارقة ، وكان ذلك معلوماً عند العرب قبل الإسلام ، وقد عقد " ابن الكلبى " باباً لمن قطع يده في الجاهلية بسبب السرقة فذكر قصة الذين سرقوا غزال الكعبة فقطعوا في عهد عبد المطلب جد النبي - ﷺ - وذكر من قطع في السرقة عوف بن عبد بن عمرو بن مخزوم ومقيس بن قيس بن عدى وغيرهما " (٢) .

ثم نزل القرآن الكريم مقرراً ذلك حيث يقول جل في علاه : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءٌ بِمَا كَسَبُا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » (٣) .

والاستفهام في قوله ﷺ " أتشفع في حد من حدود الله " ؟ استفهام إنكارى يتضمن معنى التتبیه ، فالنبي - ﷺ - ينكر على أسامة تشفعه لهذه المرأة السارقة ، وينبهه إلى أن ذلك يخالف أمر الشرع لأنه يعد ترخيصاً في تطبيق حد السرقة ، وكان النبي - ﷺ - لا يرخص في الحدود .

ولما فهم أسامة ذلك تيقن أنه أئم ف قال للنبي - ﷺ - " استغفر لى يا رسول الله " كما ورد في روایتی یونس وشعیب " (٤) واپثار المضارع " تشفع " لاستحضار الصورة وتسلیط الإنكار عليها حتى يكون ماثلاً في الأذهان وكأنه صادر الآن من النبي - ﷺ - ثم استبط ﷺ من هذا الموقف

(١) البقرة من الآية : ٢٢٩ .

(٢) فتح البارى ٩٠/١٢ بتصرف .

(٣) المائدۃ الآیة : ٣٨ .

(٤) فتح البارى ٩٦/١٢ .

الحادي عشر أمرأ بالغ الأهمية والشأن وهو أن التفريق بين الناس في إقامة الحدود وتطبيقاتها فقط على الضعفاء دون الشرفاء إنما يؤدي إلى نشر الضلال والفساد ، وهذا خطر يفضي إلى تدمير المجتمع وهلاكه ، ولذا حذرنا النبي منه بقوله : " يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد " .

ويؤكد النبي - النبي - على أنه لا محاباة مطلقاً في إقامة حد الله تعالى على كل منْ وجوب عليه دون استثناء حتى ولو كانت ابنته ، وهذا مفاد من القسم " وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها " ، " وإنما خص فاطمة بابنته بالذكر لأنها أعز أهله عنده ، وأنه لم يبق من بناته حينئذ غيرها ، فأراد المبالغة في إثبات إقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ولأن اسم السارقة وافق اسمها عليها السلام فناسب أن يضرب المثل بها " ^(١) ، ويلاحظ أن النبي - النبي - قد " بني كلامه في العباره السابقة على التجرييد فقال : " لو أن فاطمة بنت محمد " ولم يقل " ابنتي " لأن جرد من نفسه أباً لفاطمة وهذا معناه عند البلاغيين الدلالة على كمال الأبوة لأن التجرييد يُؤتى به للدلالة على المبالغة في كمال الصفة " ^(٢) ، وقوله فاطمة " لقطع محمد يدها " يفيد المبالغة في إصراره النبي وتصميمه على إقامة حد السرقة وإنفاذها دون محاباة ، فضلاً عن أن قوله النبي " لقطع محمد يدها " يتسع تماماً مع التجرييد السابق الذي بني عابه الكلام لأنه صار منه النبي أب هو محمد النبي - فاطمة - الذي ينفذ حد السرقة حتى ولو كان على ابنته فاطمة رضى الله عنها - أعاذها الله سبحانه من أن تسرق .

^(١) فتح الباري ٩٧/١٢ .

^(٢) شرح أحاديث من صحيح البخاري د / محمد أبو موسى - ط / وهبة ص ٣٢٩ .

وهكذا يرید النبی - ﷺ - أن یعلم أمته کيف يكون العدل ، وكيف تكون المساواة فی إقامة ونَطْبِيق حدود الله عز وجل على كل من وجب عليه بلا استثناء ودون تمییز أو تفریق ؟ .

الحديث العاشر

كيف يُفلح قوم شجعوا نبيهم؟

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه قال : " شَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - يوم أخذ فقال : كيف يُفلح قوم شجعوا نبيهم؟ فنزلت : " ليس لك من الأمر شيئاً " . ^(١)

حدث في غزوة " أحد " أن النبي - ﷺ - " كسرت رباعيته ^(٢) وشج وجهه الشريف فجعل الدم يسيل على وجهه وجعل يمسح الدم عنه ^(٣) وهو يقول ^{الكتبه} - كما ورد في هذا الحديث الشريف - " كيف يُفلح قوم شجعوا نبيهم " ؟ وهذه العبارة اشتغلت على استفهام بمعنى النفي والاستبعاد حيث نفى ^{الكتبه} أن يتحقق الفلاح لهؤلاء القوم ، وكأنه يقول لهم " لا يُفلح قوم شجعوا نبيهم كما أنه استبعد حدوث الفلاح لهم لأنهم ليسوا أهلاً له ، وذلك بسبب شجّهم لوجهه ^{الكتبه} حتى سال الدم منه ، وقوم إذا كان ذلك حالهم مع نبيهم فأئن يُفلحون؟!

وهكذا يتخذ النبي - ﷺ - من هذا الاستفهام وسيلة قوية إلى إرشاد هؤلاء القوم إلى أمر مهم ، وهو أن فلاحهم إنما يكون في عدم الاعتداء على نبيهم وإلهاق الأذى به ، وبغير ذلك لا يتحقق لهم الفلاح مطلقاً ، وكأنه ^{الكتبه} يريد أن يشعرهم بالمنزلة السامية للنبوة ليعلموا فضلها وشرفها ، ويحفظوا

(١) فتح الباري ٤٢٢/٧ .

(٢) **الرباعية** : هي إحدى الأسنان الأربع التي تلى الثنايا بين الثني والثنا ، وجمعها رباعيات . اللسان مادة : ربع ، والمراد بكسرها أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها . فتح الباري ٤٠٢/٧ .

(٣) فتح الباري ٤٢٣/٧ . بتصرف يسير .

قدرها ومكانتها ، ويلزموا أنفسهم بطاعة نبيهم وعدم معصيته إذ أن طاعتهم له إنما تعد طاعة الله عز وجل ، ومعصيتهم له معصية الله جل شأنه لقوله تعالى : « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا » (١) .

- ومن ثم فلا فلاح ولا فوز إلا بطاعة الله - سبحانه - ورسوله - ﷺ -
دليل قوله جل شأنه : « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا » (٢) .
والمقام يوحى بأن تكير " قوم " يفيد تحذير هؤلاء القوم وانحطاط
شأنهم لسوء صنيعهم مع نبيهم ﷺ .

وفي قوله ﷺ " شجوا نبيهم " مجاز مرسل علاقته الكلية حيث عبر
بالكل وأراد الجزء أى شجوا وجه نبيهم ، ولا يخفى ما في هذا المجاز من
حسن وإيجاز ، وبعد أن قال النبي - ﷺ - هذه العبارة أنزل " الله تعالى قوله
﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (٣)
ومعناها " أن الله مالك أمرهم . فإنما يهلكهم أو يهزمهם أو يتوب عليهم إن
آسلموا أو يعذبهم إن أصرروا على الكفر ، وليس لك من أمرهم شيء إنما أنت
عبد مبعوث لإنذارهم ومجاهدتهم " (٤) وكأن الله عز وجل يريد من نبيه -
ﷺ - أن يكظم غيظه ويصبر على إيدائهم له ويفوض أمرهم إليه عز وجل
 فهو نعم المولى ونعم النصير .

(١) النساء الآية : ٨٠ .

(٢) الأحزاب من الآية : ٧١ .

(٣) آل عمران الآية : ١٢٨ .

(٤) الكشاف ٤١٣/١ .

الحديث الحادى عشر

لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

عن أبي موسى الأشعري - رضى الله عنه - قال : كنَّا مع رسول الله - ﷺ - فِي غَزَّةٍ ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْفًا وَلَا نَطْعُ شَرْفًا وَلَا نَهْبَطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالْتَّكْبِيرِ . قَالَ : فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ ابْنَ قَيْسٍ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلْمَةً هِيَ مِنْ كَنْوَزِ الْجَنَّةِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ " (١) .

= = = = =

هذا الحديث الشريف يتضمن بعض التوجيهات النبوية الشريفة حيث يرشد النبي - ﷺ - أصحابه إلى أمر مهم وهو ألا يرفعوا أصواتهم بالتكبير أو الدعاء ، وذلك لأنهم لا يدعون أو لا يكبرون أصم ولا غائبا ، وإنما يدعون ويكبرون سمعيا بصيرا هو معهم أينما يكونوا سبحانه جلت قدراته . ثم ينصح ﷺ عبد الله بن قيس - رضى الله عنه - قائلا له " ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله " ؟ .

ونلاحظ أن هذه العبارة الشريفة صدرت بـ " ألا " المركبة من همزة الاستفهام و " لا " النافية ، وقد أفادت " ألا " هنا العرض والتحضيض لدخولها على الجملة الفعلية " أعلمك " وهي تفيد هذا المعنى إذا دخلت على الجملة الفعلية كما ذكر ابن هشام (٢) ، ومن هنا فهذا الاستفهام يفيد العرض والتحضيض ، ومعنى العرض هو استحضار نفس المخاطب وإثارة عقله

(١) فتح الباري ١١/٥٠٩ .

(٢) مغني اللبيب لابن هشام - ط / دار إحياء الكتب العربية ١/٦٦ .

وتحريك أشواقه ليتمكن المعنى فى نفسه ويستقر ، وكأن النبي - ﷺ - أراد بذلك السؤال أن يستحضر نفس هذا الصحابي الجليل ، ويثير عقله ، وكذا ليستحضر نفوس المؤمنين ويثير عقولهم ويوجه اهتمامهم إلى إدراك وفهم قيمة وفضل جملة " لا حول ولا قوة إلا بالله " والتى تعنى أنه " لا تحويل للعبد عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوته له على طاعة الله إلا بتوفيق الله فهو لا يملك من أمره شيئاً وليس له حلية فى دفع شر ولا قوة فى جلب خير إلا بإرادة الله تعالى " (١) .

وهذا معنى يستوجب التوكيد والتوثيق ولذا قرر رضي الله عنه بأبلغ طرق القصر وأقواها تأكيداً وهو " النفي والاستثناء " حتى يتمكن فى نفوس المؤمنين الإسلام والتقويض بمعنى أن يسلموا ويفرضوا أمرهم كلهم عز وجل موقنين من أنه لا يملكون من أمرهم شيئاً وليس لهم أى قوة ولا حيلة فى دفع الشر عنهم أو جلب الخير لهم إلا بإرادته وحده عز وجل .

وقد جاء فى الحديث : " إذا قال العبد لا حول ولا قوة إلا بالله قال الله أسلم عبدى واستسلم " (٢) .

وكذلك ليلات المؤمنون إلى أمر قد يدعونه هيناً وهو عظيم الجدوى كبير الأثر ، ويكتفى أن هذه الجملة من " كنوز الجنة " كما ذكر رضي الله عنه أى أن الذى يقولها يحصل على ثواب عظيم يدخل له فى الجنة بل إن هذه الجملة من غراس الجنة بدليل " ما أخرجه أحمد والترمذى وصححه ابن حبان عن أبي أبيه أن النبي - ﷺ - ليلة أسرى به مرأة على إبراهيم عليه السلام

(١) فتح البارى ٥٠٩/١١ بتصريف يسير .

(٢) فتح البارى ٥٠٩/١١ .

الصلوة والسلام - فقال : يا محمد مُزْ أمتك أن يكثروا من غراس الجنة ،
قال : وما غراس الجنة ؟ قال : لا حول ولا قوَّةَ إِلَّا بِاللهِ " (١) .
وتنكير " كلمة " في قوله العنبر " أَلَا أَعْلَمُكَ كَلْمَةً " يُفِيدُ التَّعْظِيمَ
والتَّشْرِيفَ لدلالَةِ المقامِ عَلَى هَذَا .

ومن خلال هذا الحديث الشريف نرى أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " كان معلماً
لأمتَه فَلَا يَرَاهُمْ عَلَى حَالَةٍ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا أَحَبَّ لَهُمُ الْزِيَادَةَ فَأَحَبَّ لِلَّذِينَ رَفَعُوا
أَصْوَاتَهُم بِكَلْمَةِ الْإِخْلَاصِ وَالْتَّكْبِيرِ أَنْ يَضْبِغُوا إِلَيْهَا التَّبَرِيَّ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ
فَيَجْمِعُوا بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ بِالْقَدْرِ " (٢) .

(١) السابق ٥٠٩/١١ .

(٢) فتح الباري ٥٠٩/١١ .

الحديث الثاني عشر

مالك وضاللة الإبل؟

عن زيد بن خالد الجهنى - رضى الله عنه - "أن رجلا سأله رسول الله - ﷺ - عن اللقطة قال : عرفها سنة ثم اعرف وكيائها (١) وعفاصتها (٢) ، ثم استتفق بها ، فإن جاء ربها فادها إليه . فقال : يا رسول الله فضاللة الغنم؟ قال خذها ، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذنب ز قال : يا رسول الله فضاللة الإبل؟ قال فغضب رسول الله - ﷺ - حتى احمرت وجنتاه - أو احمر وجهه - ثم قال : مالك ولها؟ معها حذاؤها وسقاوها حتى يلقاها ربها " (٣).

= = = = =

في هذا الحديث الشريف يبين النبي - ﷺ - لأمتة بعض الأحكام المهمة المتعلقة باللقطة ليكونوا على علم بها وهي : أنه يقتضي على الملنقط أن يُعرف لقطته سنة "أى يذكرها للناس" في المحافل كأبواب المساجد والأسواق ونحو ذلك ، ولا يذكر شيئاً من الصفات بناءً على القول بوجوب الدفع لمن عرف الصفة " (٤) .

وقوله القطعة "سنة" أى متواالية فلو عرفها سنة متفرقة لم يكفل لأن يعرفها في كل سنة شهراً فيصدق أنه عرفها سنة في اثنى عشرة سنة " (٥) .

(١) الوِكَاء : الخيط الذي تشد به الصرّة والكيس وغيرهما . اللسان مادة : وكي .

(٢) العفاص : هو الوعاء الذي يكون فيه النفقة ، إن كان من جلد أو من خرق أو غير ذلك .
اللسان مادة : عفص .

(٣) فتح البارى ١٠٩/٥ .

(٤) فتح البارى ٩٨/٥ بتصريف يسير .

(٥) السابق نفسه ٩٨/٥ .

فإن جاء صاحبها يخبر بأوصافها قبل انقضاء مدة تعريفها أعطاها إياه فإذا انقضت مدة التعريف تصرف فيها الملنقط كما يشاء .

وبالنسبة للضالة من الغنم فيجوز للملنقط أن يأخذها وينتفع بها أو يعطيها لأخيه لأنها ضعيفة معرضة للهلاك .

وفي قوله التعيّنة "أو للذئب" "حتَّى للملنقط على أخذها لأنَّه إذا علم أن لم يأخذها بقيت للذئب كان ذلك أدعى له إلى أخذها" (١) .

وحين سُئل - التعيّنة - عن ضالة "الإبل" غضب حتى احمرت وجنتاه ووجهه الشريف ثم قال : "مالك ولها" ؟ بمعنى أي شيء استقر لك وثبتت لتأخذ ضالة الإبل وتنتفع بها وتجعلها كغيرها من الحيوانات في إباحة التصرف فيها والانتفاع بها .

وفي قوله التعيّنة : "مالك ولها" ؟ استفهام إنكارى مشوب بالتعجب لدلالة المقام على هذا . فمظاهر غضبه التعيّنة وانفعاله التي تمثلت في إحمرار وجهه الشريف إنما تدل على إنكاره التعيّنة لسؤال هذا الرجل عن ضالة الإبل وتعجبه من هذا السؤال وكأنه يقول له : ما شأنك بالإبل الضالة وكيف لا تعلم أن الضالة من الإبل بل يجب التصرف فيها والانتفاع بها ؟

وجاء قوله التعيّنة : "معها حذاؤها وسقاوتها حتى يلقاها ربُّها" تعليلًا لهذا الإنكار حتى يربطه بالسبب الذي يمنع الملنقط من الانتفاع بالضالة من الإبل ، وبهذا يتقرر الحكم في ذهن السائل ويثبت .. ، ومعنى قوله التعيّنة : "معها حذاؤها وسقاوتها" "أى خُفها وسقفاؤها أى جوفها وقبيل عنقها ، وأشار بذلك إلى استغنائهما عن الحفظ لها بما ركب في طباعها من الجلد على العطش وتناول المأكول بغير تعب لطول عنقها فلا تحتاج إلى ملنقط" (٢) .

(١) فتح الباري ٩٩/٥ .

(٢) فتح الباري ٩٩/٥ ، ١٠٠ .

الحديث الثالث عشر

أَفَلَا قَعْدَتْ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ ؟

عن الزُّهْرَىَ قال أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِى حُمَيْدَ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَعْمَلَ عَامِلاً فِجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدَى لِى فَقَالَ لَهُ : أَفَلَا قَعْدَتْ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَنَظَرَتْ أَيْهَدَى لَكَ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدَ فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ ، فَيَأْتِنَا فَيَقُولُ : هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِى ، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهَدِّى لَهُ أَمْ لَا ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَنْقَهُ : إِنْ كَانَ بِعِيرَأً جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءُ (١) ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهُ خُوارُ (٢) ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرُ (٣) . فَقَدْ بَلَغْتُ فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ : ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَذْهَبُ إِنَّا لَنَنْظَرُ إِلَى عُفْرَةَ (٤) إِبْطَيْهِ . قَالَ أَبُو حَمِيدٍ : وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِي زَيْدُ بْنُ ثَابَتَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَسَلُوْهُ " (٥) .

=====

يتضمن هذا الحديث الشريف بعض الأصول والقواعد التي وضعها الإسلام في الحكم، وإدارة شؤون الناس ورعايتها مصالحهم وتحقيق العدل والحق فيما بينهم، وكذلك يحث أولى الأمر على الأمانة في عملهم والبعد

(١) الرُّغَاءُ : صوتُ الإبلِ . اللسان مادة " رغا " .

(٢) الْخُوارُ : صوتُ الْبَقَرِ . اللسان مادة " خور " .

(٣) شَاةٌ تَيْعَرُ : تَصْبِحُ . اللسان مادة " يعر " .

(٤) الْعُفْرَةُ : البِياضُ وَلَكِنْ لَيْسَ بِالْبِياضِ النَّاصِعِ الشَّدِيدِ . اللسان مادة " عفر " .

(٥) فتح البارى ٥٣٢/١١ .

عن الشبهات والترفع عن المغريات مهما كانت لأن في هذا تجليّةً لمنهج الإسلام في الحكم .

وقد حرص بشدة ﷺ على تطبيق ذلك المنهج القويم في الحكم من خلال هذا الحديث الشريف ، وذلك يتجلّى في قصة " ابن اللتبية " الذي استعمله ﷺ عاملًا في ولاية أمر من أمور الناس ، وقد أهدى له هدية فلما فرغ من عمله جاء إلى النبي - ﷺ - وقال له : يا رسول الله : " هذا لكم وهذا أهدى لي " غضب منه ﷺ غضباً شديداً وأعلن رفضه القاطع لما فعله هذا العامل .

وحِدَّةُ هذا الغضب والرفض تظهر في عبارة الاستفهام " أفلأ قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدي لك أم لا " ؟ وهو استفهام إنكارى توبىخى قصد به الطلاق تنبية " ابن اللتبية " وتوبىخه وتعنيفه حتى يرجع إلى نفسه فيدخل مما فعله ، وهو قبوله الهدية في موقع المسؤولية لأن هدية العامل أى المسؤول في زماننا إنما هي لبيت مال المسلمين أى للعمل ، ولا يجب عليه أخذها لأنها رِشْوةٌ و " الفاء " في قوله ﷺ " أفلأ قعدت " تشير إلى أن كلاماً جرى في نفس المتكلم فكفه وطواه وأوْمأ إليه بهذه " الفاء " ، وهذا من فصيح الكلام ونادره ، وتقدير هذا المحذوف مما لا يهتدى إليه أحد كما ذكر شيخنا الأستاذ الدكتور / محمد أبو موسى لأنه جرى في خاطر صاحب الكلام ﷺ ولم يُقصِّح عن شيء منه ، وإنما أبقاءه هكذا ليراود نفس القارئ ويستثير حسه ثم لا يقع منه على شيء وكأنه تساؤل موقف غير مجاب وهو أوقع في النفس من الجواب " (١) " و " لا " في القول السابق " زائدة لتأكيد مضمون الكلام والمعنى " أقعدت " ومضمونه الإثبات " (٢) .

(١) شرح أحاديث من صحيح البخاري - د / محمد أبو موسى ص ٢٦٧ بتصريف .

(٢) السابق ص ٢٦٨ .

وبالإضافة إلى هذا ففى عبارة الاستفهام السابقة "لذع وتهكم فقد قال القطنی "قعدت" ولم يقل "أفلامكثت أو بقيت" لأن القعود عجز ثم قال القطنی "في بيت أبيك" ولم يقل "في بيتك" وكأنه عاجز لا بيت له وأنه يرعاه أبوه وأمه وكما يرعى الآباء والأمهات الضعفة والعجزة والنساء" (١) .

وفي قوله رسول الله "فنظرت أيهدي لك أم لا" دلالة على أن صلة هذا العامل بمن قبل الهدية منهم إنما كانت بسبب أنه مسؤول ولو لا تلك المسئولية ما عرفه أحد ولا أهدي إليه أحد ولو أنه بقى في البيت ما جاءه شيء من الهدايا ، ولذا كان من الواجب عليه أن يحترم هذه المسئولية التي كلف بها ، وأن يكون طاهراً نزيهاً في عمله وينأى عن مواطن الريبة والشبهة .

وكان النبي - رسول الله - يريد بذلك أن يُعيد هذا العامل المخطئ إلى تدبر حاله إذا اعتزل الولاية فجلس في بيت أبيه وأمه أكان يُهدي إليه أم لا ؟ فإذا أجاب نفسه بالنفي - وهو لاشك مجيبها بالنفي استيقن أن ما احتبسه باسم الهدية هو مال المسلمين وحصوله في يده بسبب ولايتمهم وسلطانه بينهم فيستيقظ ضميره من خديعة استجراه الشيطان بها إلى حتفه" (٢) .

ثم نلاحظ أن الإنكار التوبيخي هنا لا يتعلق فقط بشخص معين وهو هذا العامل الذي تقبل الهدية ، وإنما يعلو درجة فوق ذلك حيث جعله النبي - رسول الله - ينطلق بمبدأ عام يشمل جميع ولاة أمور المسلمين بدليل أنه جمع أصحابه رسول الله وخطبهم بلغة جادة حاسمة مؤكدة ليعم الحكم المقرر كل ولاة هذه الأمة ، وهذا إنما يدل على غاية حرصه رسول الله على ضرورة أن يتبعه كلُّ مَنْ يتولى عملاً للأمة عن كل شبهة ويترفع عن كل مُغريَة حتى يحفظ لرعايته حقوقها ويصون مقدارَاتها .

(١) شرح أحاديث من صحيح البخاري ص ٢٦٦ .

(٢) الحديث النبوى من الوجهة البلاغية - د / عز الدين السيد ص ٣٥٨ .

الحاديـث الـرابعـ عشر

فـى حـجـة الـودـاع

عن محمد بن سيرين عن ابن أبي بكرة عن النبي - ﷺ - قال : " الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السماوات والأرض : السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم : ثلاثة متواليات - ذو القعدة وذو الحجة والمحرم - ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان . أى شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه ، قال " أليس ذو الحجة ؟ قلنا : بلى . قال : فأى بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه ، قال : أليس البلدة ؟ قلنا : بلى . قال : فأى يوم هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه . قال أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد : وأحسبه قال : وأعراضكم - عليكم حرام ، كحمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا . وستلقون ربكم فسيسألهم عن أعمالكم ، ألا فلا ترجعوا بعدى ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض . ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه - فكان محمد إذا ذكره يقول : صدق محمد - ثم قال : " ألا هل بلغت " (').

= = = = =

ورد هذا الحديث الشريف في خطبته ﷺ في حجة الوداع ، وقد أخبر الظنة أصحابه - من خلال هذا الحديث - بما لم يعلمه وهو أن الزمان قد استدار ورجع كهيئته الأولى يوم أن خلق الله تعالى السماوات والأرض ،

ورجعت الأشهر إلى ما كانت عليه وعدها اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم
أى يحرم فيها القتال حيث " كان العرب يعظمون تلك الأشهر ويحرمون
القتال فيها حتى لو لقى الرجل قاتل أبيه أو أخيه لم يهجه " (١) .

والأشهر الحرم هى ثلاثة متواлиات ذو القعدة وذو الحجة والحرم واحد فرد وهو شهر رجب الذى يقع بين شهري جمادى وشعبان ، وهذا بيان لقوله عز وجل : « إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ... الْآيَةُ » (٢) .

ثم أخذ النبي يذكر صحابته بحرمة بعض الأشياء كيوم النحر وشهر ذى الحجة ومكة المكرمة ، ويلاحظ أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عندما تحدث عن حرمة هذه الأشياء قدم السؤال عنها تذكاراً لحرمتها ونقاريراً لما ثبت في نفوسهم ليبنى عليه ما أراد تقريره على سبيل التأكيد . ^(٣)

كما أُن في "سؤاله - ﴿٣﴾ - عن الثلاثة وسكونه بعد كل سؤال منها
كان لاستحضار فُهُو مِهم ، ولِيَقْبِلُوا عَلَيْهِ بِكَلِّ تَهْمَمْ ، وَلِيَسْتَشْعِرُوا عَظَمَةَ مَا
يَخْبُرُهُمْ عَنْهُ " ^(٤) حتَّى يَتَقَرَّرَ فِي نُفُوسِهِمْ وَيَتَمَكَّنَ مَا أَرَادَهُ ﴿٤﴾ وَهُوَ التَّأكِيدُ
عَلَى تَحْرِيمِ الْقَتَالِ وَتَغْلِيظِهِ فِي يَوْمِ النَّحْرِ ، وَشَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَفِي مَكَةَ
الْمَكْرُمَةَ نَظَرًا لِفَضْلِ وَسْمَوْ مَكَانَةِ تَلَكَ الْأَشْيَاءِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وفي قوله الظاهر "أليس ذو الحجة"؟، "أليس البلدة"؟، "أليس يوم النحر"؟ استفهام يفيد التقرير بما دخله النفي حيث دخلت همزة الاستفهام في

الكتاب السادس عشر

٣٦ .) التَّوْبَةُ مِنَ الْأَيَّةِ :

٦٧٣/٣ فتح الباري .

١٩١/١ فتح الباري (٤)

هذه الجمل على كلمة النفي "ليس" فأفاد الكلام إثبات التحرير والتعظيم لهذه الأشياء ، وتقرير المخاطبين بما يعرفونه من مضمون الكلام وهو تعظيم ذلك الشهر والبلد واليوم بتحريم القتال فيها وسفك الدماء .

"وقوله *الظفيرة*" فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ... إلخ "يفيد "المبالغة في بيان تحريم هذه الأشياء " (١) .

كما أن في هذا القول الشريف إيجازاً بالحذف وهو حذف المضاف وتقديره فإن سفك دمائكم وأخذ أموالكم وثلب أعراضكم .

ومناط التشبيه في قوله *كحرمة يومكم* ، وما بعده ظهوره عند السامعين لأن تحريم البلد والشهر واليوم كان ثابتاً في نفوسهم مقرراً عندهم بخلاف الأنفس والأموال والأعراض فكانوا في الجاهلية يستبيحونها فطراً الشرع عليهم بأن تحريم دم المسلم وماليه وعرضه أعظم من تحريم البلد والشهر واليوم " (٢) .

"وفي إضافة اليوم والشهر والبلد إلى المخاطبين في قوله *الظفيرة*" كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا "إشعار باختصاصهم بها ، يزيدها لديهم جلاً ، ويزيدهم لها إجلالاً ثم تمييز كل منها أكمل التمييز باسم الإشارة " هذا " الجامع بين حرف التبيه ومعنى القرب وفي ذلك الصنيع تقرير يدفع المساهلة ولا يقبل التأويل أو الشك " (٣) .

(١) فتح البارى ١٩١/١ .

(٢) السابق نفسه ١٩١/١ .

(٣) الحديث النبوي من الوجهة البلاغية ص ٣٥٠ يتصرف .

وما سبقت الإشارة إليه فى هذا الحديث الشريف وتكراره عليه السلام لقوله "فإن دماعكم ... إلخ" مراراً كما ورد في بعض روایات هذا الحديث ^(١) ، ثم قوله عليه السلام "ألا هل بلَغْتُ" ؟ ، "اللَّهُمَّ اشْهِدْ" .

إنما يدل دلالة قاطعة على غاية حرصه عليه السلام على زيادة التأكيد على تغليظ حرمة هذه الأشياء بأبلغ ما يمكن من تأكيد .

الحديث الخامس عشر

كيف يُحشرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رجلاً قال : يا نبئ الله ،
كيف يُحشرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟ قال "أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي
الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيهِ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"؟ (١).

= = = = =

"الحشر يعبر به عن النشر لاتصاله به ، وهو إخراج الخلق من القبور حفاة عراة فيساقون ويجمعون إلى الموقف للحساب فحينئذ يحشرون على ثلاثة أفواج كما أخبر بذلك النبي - ﷺ - في حديث أبي ذر - رضي الله عنه - أنه قال : "حدثني الصادق المصدوق - ع - أن الناس يحشرون يوم القيمة على ثلاثة أفواج : فوج طاعمين كاسين راكبين ، وفوج يمشون ، وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم" (٢) ، والفوج الأخير هو فوج الكافرين الذين تسحبهم الملائكة على وجوههم يوم القيمة إلى النار ، وهذا الفوج هو الذي ورد في شأنه الحديث الذي معنا الذي يرويه أنس بن مالك - رضي الله عنه - فيقول : إن رجلاً قال : يا نبئ الله كيف يُحشر الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟ وكأن هذا الرجل يستبعد وقوع هذا الحشر للكافر على هذه الصورة المهينة الحقيرة حتى أنه سأله النبي - ﷺ - عن كيفية سحب الملائكة للكافر يوم القيمة على وجوههم . فقال له ع : "أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيهِ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"؟ وهو جواب بلفظ الاستفهام الذي يفيد التقرير بما دخله النفي - كما تقدم في نظائره من قبل -

(١) فتح الباري ١١/٣٨٥.

(٢) فتح الباري ١١/٣٨٧.

فالنبي - ﷺ - ي يريد بهذا الاستفهام إثبات قدرة الله - عز وجل - على أن يُمشي الكافر يوم القيمة على وجهه ، وتقدير ذلك الأمر وتمكينه في نفس هذا السائل حتى لا يعتقد أن ذلك مُستبعداً ومستغرباً . " والمراد بالمشي هنا حقيقته فلذلك استغربوه حتى سألا النبي - ﷺ - عن كفيته " (١) .

ومما يؤيد هذا الاستفهام ويقرره قوله عز وجل : ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أَوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٢) ، وكذا قوله جل شأنه : ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمَيْنًا وَبَكْمَنًا وَصَمْمًا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدَنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ (٣) فالحديث في هاتين الآيتين الكريمتين يتعلق بالكافرين وحشرهم يوم القيمة على وجوههم إلى جهنم وبئس المصير .

" والحكمة في حشر الكافر على وجهه يوم القيمة أنه عوقب على عدم السجود لله في الدنيا بأن يسحب على وجهه في القيمة إظهاراً لهوانه بحيث صار وجهه مكان يده ورجله في التوقي عن المؤذيات " (٤) .

(١) فتح البارى ٣٩٠/١١ .

(٢) الفرقان الآية : ٣٤ .

(٣) الإسراء من الآية ٩٧ .

(٤) فتح البارى ٣٩٠/١١ .

الحديث السادس عشر

ألا أخبركم بأهل الجنة وبأهل النار؟

عن معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال : " سمعت النبي - ﷺ - يقول : ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضيق لو أقسم على الله لأبره . ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل^(١) جواظ^(٢) مستكبر " ^(٣) .

=====

في هذا الحديث الشريف يخبر النبي - ﷺ - أصحابه عن أهل الجنة وأهل النار وصفات كل منهما ، وقد بدأ ^{الكتاب} كلامه الشريف عن الجنة وأهلها بقوله " ألا أخبركم بأهل الجنة " ؟ ، وعن النار وأهلها بقوله " ألا أخبركم بأهل النار " ؟ ونلاحظ أن النبي - ﷺ - قد استفتح هذين القولين بـ " ألا " المركبة من همزة الاستفهام و " لا " النافية ، وقد أفادت " ألا - هنا - العرض والتحضيض لدخولها على الجملة الفعلية ^(٤) " أخبركم " ، ومن ثم فقد أفاد هذا الاستفهام العرض والتحضيض أي استحضار نفوس المخاطبين وإثارة عقولهم وتسويقهم ليتمكن في نفوسهم ويتقرر حقيقة أهل الجنة وصفاتهم ، وكذا حقيقة أهل النار وصفاتهم ، وقد حدد النبي - ﷺ - صفات

^(١) العتل : هو الشديد الخصومة والفتؤ الغليظ من الناس . اللسان مادة : عتل .

^(٢) الجواظ : هو الكثير اللحم الجاف الغليظ الضخم المختال في مشتهيه ، وقيل : هو الفاجر ، وقيل : هو الصياغ الشرير . اللسان مادة : جوظ .

^(٣) فتح الباري ٨/٥٣٠ .

^(٤) حيث ذكر ابن هشام أن " ألا " تفيد العرض والتحضيض إذا دخلت على الجملة الفعلية . مغني اللبيب ١/٦٦ .

أهل الجنة بقوله : " كُلُّ ضعيفٍ مُتَضيَّفٌ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَرَهُ " وصفات
أهل النار بقوله : " كُلُّ عُنْتِلٍ جَوَاطٍ مُسْكِبِرٍ " .

هذا وقد ذكر شيخنا الأستاذ الدكتور / محمد أبو موسى " أنَّ الَّتِي
للعرض لا تخلو من معنى التنبية وأنَّ لذلك دلالة على أهمية المعنى وعلى
الحفاوة به " (١) وكان النبي - ﷺ - قد أراد - أيضاً - من الاستفتاح بـ
" ألا " تنبية هؤلاء المخاطبين إلى أمر مهم يجب عليهم أن يعرفوه وهو حقيقة
أهل الجنة وصفاتهم ، وحقيقة أهل النار وصفاتهم ليتمسكوا في الدنيا بصفات
أهل الجنة ، ويتجنبوا صفات أهل النار حتى يفوزوا في الآخرة بالجنة
ويسعدوا بنعيمها ، وينجوا من النار وعذابها ، وذلك إن دلَّ على شيء فإما
يدل على شدة حرصه فَيَرَى على أمته وإرشادها إلى ما ينفعها وتحذيرها مما
يضرها .

(١) شرح أحاديث من صحيح البخاري - د / محمد أبو موسى ص ٤٥١ .

الحاديـث السـابع عـشر

وأنذـر عـشيرـتك الأـقربـين

عن ابن عباس - رضى الله عنـهما - قال : "لما نـزلـت " وـأـنـذـرـ عـشـيرـتكـ الأـقـرـبـين " صـدـقـ النـبـيـ - ﷺ - عـلـى الصـفـا فـجـعـلـ يـنـادـيـ : يا بـنـى فـهـرـ ، يا بـنـى عـدـىـ - لـبـطـونـ قـرـيشـ - حـتـىـ اجـتـمـعـواـ ، فـجـعـلـ الرـجـلـ إـذـا لـمـ يـسـطـعـ أـنـ يـخـرـجـ أـرـسـلـ رـسـوـلـ لـيـنـظـرـ مـاـ هـوـ ، فـجـاءـ أـبـو لـهـبـ وـقـرـيشـ ، فـقـالـ : أـرـأـيـكـمـ لـوـ أـخـبـرـتـكـمـ أـنـ خـيـلـاـ بـالـوـادـىـ تـرـىـ أـنـ تـغـيـرـ عـلـىـكـمـ أـكـنـتمـ مـصـدـقـىـ ؟ فـقـالـواـ : نـعـمـ ، مـاـ جـرـبـنـاـ عـلـىـكـ إـلاـ صـدـقـاـ . فـقـالـ : فـإـنـىـ نـذـيرـ لـكـمـ بـيـنـ يـدـىـ عـذـابـ شـدـيدـ . فـقـالـ أـبـو لـهـبـ : تـبـأـ لـكـ سـائـرـ الـيـوـمـ ، أـلـهـذـاـ جـمـعـتـناـ ؟ فـنـزـلتـ (تـبـأـ يـدـاـ أـبـي لـهـبـ وـتـبـ * مـاـ أـغـنـىـ عـنـهـ مـالـهـ وـمـاـ كـسـبـ) (').

= = = = =

اشـهـرـ النـبـيـ - ﷺ - بـصـفـةـ الصـدـقـ مـنـذـ طـفـولـتـهـ بـدـلـيلـ شـهـادـةـ قـوـمـهـ وـعـشـيرـتـهـ عـلـىـ ذـلـكـ حـيـنـمـاـ دـعـاهـمـ لـلـاجـتـمـاعـ مـعـهـ بـجـوارـ جـبـلـ يـسـمـىـ "بـجـبـلـ الصـفـاـ" فـلـمـاـ اجـتـمـعـواـ قـالـ لـهـمـ ﷺ - كـمـاـ وـرـدـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ - "أـرـأـيـكـمـ لـوـ أـخـبـرـتـكـمـ أـنـ خـيـلـاـ بـالـوـادـىـ" - أـىـ مـاـ يـلـىـ الـجـبـلـ - تـرـىـ أـنـ تـغـيـرـ عـلـىـكـمـ أـكـنـتمـ مـصـدـقـىـ ؟ فـقـالـواـ : نـعـمـ مـاـ جـبـرـنـاـ عـلـىـكـ إـلاـ صـدـقـاـ .

وـنـلـاحـظـ أـنـ قـوـلـهـ - ﴿أـكـنـتـمـ مـصـدـقـىـ﴾ ؟ يـشـتـملـ عـلـىـ اـسـتـفـهـامـ تـقـرـيرـىـ أـرـادـ بـهـ النـبـيـ - ﷺ - حـمـلـ قـوـمـهـ وـعـشـيرـتـهـ عـلـىـ الإـقـرـارـ بـمـاـ يـعـلـمـونـهـ عـنـ صـدـقـهـ إـذـاـ أـخـبـرـهـمـ عـنـ أـمـرـ غـائـبـ أوـ عـنـ شـئـ لـاـ يـعـرـفـونـهـ .

فـمـاـ كـانـ مـنـ قـوـمـهـ وـعـشـيرـتـهـ إـلاـ أـنـ أـقـرـواـ وـاعـتـرـفـواـ بـصـدـقـهـ ﷺ وـهـذـاـ مـاـ نـرـاهـ وـاـضـحـاـ فـيـ جـوـابـهـمـ حـيـثـ قـالـواـ : "نـعـمـ مـاـ جـبـرـنـاـ عـلـىـكـ إـلاـ صـدـقـاـ" وـهـىـ

شهادة مؤكدة ومقررة لصدقه الدائم لاشتماله على أقوى طرق القصر تأكيداً ونثراً وهو " النفي والاستثناء " .

وهكذا أقرَّ قومه وعشائرته بما فيهم أبو لهب على صدقه الدائم الظاهر ، ولم يكن إقرارهم بهذه الشهادة المؤكدة إلا بسبب يقينهم التام من صدقه الظاهر إذا لم يجربوا عليه كذباً قط حتى أنه لقب لقب بالصادق المصدق وما أعظمه من لقب .

الحاديـث الثامن عشر

فضل "قـل هو الله أـحد"

عن أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - قال : "قال النبي - ﷺ - لأصحابه : أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فشق ذلك عليهم وقالوا : أينما يطيق ذلك يا رسول الله ؟ فقال : الله الواحد الصمد ثلث القرآن" ^(١).

في هذا الحديث الشريف يوجه النبي - ﷺ - أصحابه إلى فضل قراءة **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** ، ويرغبهم فيها لعظيم فضلها وجزيل ثوابها .

وقد بدأ ﷺ كلامه في هذا الشأن بمخاطبة أصحابه فقال : "أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة" وفي هذه العبارة الشريفة استفهام تقريري لتحقيق الحكم وتبنيته في نفوس أصحابه وتمكينه .

ونلحظ أن النبي - ﷺ - يريد بهذا الاستفهام أن يستدرج أصحابه لينبه عقولهم ويثير اهتمامهم ليتقرر الحكم في نفوسهم ويبثـ.

فلما فهموا معنى سؤاله ^ﷺ استشعروا المشقة في قراءة ذلك القدر الكبير من القرآن العظيم في ليلة واحدة وقالوا : "أينما يطيق ذلك يا رسول الله" ؟ فقال ^ﷺ : "الله الواحد الصمد ثلث القرآن" فلما سمعوا هذا الجواب الشريف شعروـ بالارتياح والطمأنينة بعد شعورهم من قبل بالمشقة ، وعدم المقدرة على قراءة ثلث القرآن المجيد في ليلة واحدة . بل إن النبي - ﷺ - قد أكد هذا الجواب وقررـه بالقسم ، وإنـ واللام حيث يقول عن تلك السورة في روایة أخرى لهذا الحديث "والذى نفسى بيده إنها لتعذر ثلث القرآن" ^(٢)

^(١) فتح البارى ٦٧٦/٨ .

^(٢) السابق ٦٧٨/٨ .

وذلك ليتمكن من نفوس أصحابه ويستقر فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، ومن ثم يلتزمون بقراءتها وترديدها .

ومعنى قوله ﷺ "إنها لتعدل ثلث القرآن" أي أنها "ثلث باعتبار معانى القرآن ، لأنها أحكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على القسم الثالث فكانت ثلثاً بهذا الاعتبار ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيدة من حديث أبي الدرداء قال : "جزء النبي - ﷺ - القرآن ثلاثة أجزاء : فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن " (١) .

وهكذا اتَّخذ ﷺ من هذا الاستفهام التقريري وسيلة قوية لترغيب أصحابه وأمته في تلاوة القرآن المجيد وإثبات فضل قراءة سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لكونها تضاهي ثلث القرآن العظيم فمن قرأها مرتين كان كمن قرأ ثلث القرآن الكريم وبهذا يكون من قرأها ثلثاً كمن قرأ خاتمة كاملة وهذا إنما يدل على غاية فضلها وعظميتها شرفها .

الحديث التاسع عشر

أو تُحَبِّينَ ذلِكَ ؟

عن الزُّهْرَى قَالَ أَخْبَرَنِي عَرْوَةُ بْنُ الْزُّبِيرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِيهِ سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بْنَتَ أَبِيهِ سَفِيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَخْتِي بْنَتَ أَبِيهِ سَفِيَانَ ، فَقَالَ : أَوْ تُحَبِّينَ ذلِكَ ؟ فَقَلَتْ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَّةِ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكْنِي فِي خَيْرِ أَخْتِي . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : " إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحْلُّ لِي . قَلَتْ فَإِنَا نُحَدِّثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بْنَتَ أَبِيهِ سَلْمَةَ . قَالَ : بْنَتَ أُمِّ سَلْمَةَ ؟ قَلَتْ : نَعَمْ فَقَالَ : لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجَرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . أَرْضَعْتِنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثُوَبَيْهُ ، فَلَا تَعْرَضْنِ عَلَى بَنَاتِكَنِ وَلَا أَخْوَاتِكَنِ " (١).

= = = = =

من طبع النساء الغيرة على أزواجهن ، ولذا فقد تعجب النبي - ﷺ - من زوجته أم حبيبة بنت أبى سفيان حينما طلبت منه الزواج بأختها - كما ورد فى هذا الحديث الشريف - فقال لها ﷺ : " أَوْ تُحَبِّينَ ذلِكَ ؟ " وهو استفهام تعجب من كونها تطلب أن يتزوج غيرها مع ما طبع عليه النساء من الغيرة " (٢) أى أنه قد تعجب من طلبها لكونه أمرًا غريباً غير مألوف ولا محظوظ عند النساء . لما يعلمه - ﷺ - من الغير التي جرت بها العادة بين النساء والزوجات حيث لا يُردن البنت أن يشاركنهن أحد من النساء في أزواجهن ، فلما أصرَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ - رضي الله عنها - على طلبها بدليل قولها : " نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَّةِ وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكْنِي فِي خَيْرِ أَخْتِي " وَمَعْنَى

(١) فتح البارى ٤٣/٩ .

(٢) السابق ٤٦/٩ .

قولها " لست لك بمُخلية " أى لست بمنفردة بك ولا خالية من ضرورة " (١) " والتتکير في " خير " يعني " أى خير كان ، والمراد بهذا الخير هو صحبة رسول الله - ﷺ - المتضمنة لسعادة الدارين السائرة لما لعله يعرض من الغيرة التي جرت بها العادة بين الزوجات " (٢) .

ثم أخبرها النبي - ﷺ - بأن هذا الزواج لا يحل له فقال : " إن ذلك لا يحل لي " .

ثم قالت أم حبيبة للنبي - ﷺ - بلغنى أنك تريدين أن تنكح بنت أبي سلمة . فقال لها ﷺ : " بنت أم سلمة " ؟ وفي هذه العبارة الشريفة إيجاز بالحذف حيث حُذفت همزة الاستفهام ، والتقدير : " أبنت أم سلمة " ؟ ، وقد ذكر ابن هشام أن همزة الاستفهام قد اختصت بأحكام أحدها جواز حذفها (٣) ، والاستفهام هنا يفيد الإنكار الذي يتضمن معنى التعجب . فالنبي - ﷺ - ينكر على أم حبيبة ما أخبرته به وهو أنه يريد أن ينكح بنت أم سلمة ، وينفي ذلك تماماً بل ويتعجب ﷺ مما ذكرته ، وكأنه يقول لها : كيف أتزوج بنت أم سلمة وهي لا تحل لي ؟! ، وعلل هذا الحكم بقوله " لو أنها لم تكن ربيبي فـ في حجرى ما حللت لي . إنها لابنة أخي من الرضاعة . أرضعتني وأبا سلمة ثوبية " . والمعنى : " أنها لو كان بها مانع واحد لكتفى في التحرير فكيف وبها مانعان " (٤) أى أنها لو كانت بنت أبي سلمة من غير أم سلمة لحرمت عليه من جهة الرضاعة حيث أرضعته ﷺ وأبا سلمة امرأة تسمى ثوبية ، ولو

(١) فتح الباري ٤٦/٩ .

(٢) نفسه ٤٦/٩ يتصرف .

(٣) مغني اللبيب ١١/١ وما بعدها .

(٤) فتح الباري ٤٧/٩ .

كانت بنت أبي سلمة من أم سلمة ما حلت له الكتلة لكونها بنت أخيه من الرضاعة ، " ورببته " أى بنت زوجته أم سلمة ، وبذلك فقد بين النبي - الكتلة - لأم حبيبة الحكم وعلمه ليتمكن في نفسها ويثبت ، ولعل السبب فيما طلبته أم حبيبة - رضي الله عنها - مع كونه محرماً يرجع إلى أنها " لم تطلع على تحريم ذلك إما لأن ذلك كان قبل نزول آية التحريم وإما بعد ذلك وظننت أنه من خصائص النبي - ﷺ - والاحتمال الثاني هو المعتمد والأول يدفعه سياق الحديث ، وكان أم حبيبة استدلت على جواز الجمع بين الأخرين بجواز الجمع بين المرأة وابنتها بطريق الأولى لأن الرببيبة حُرمت على التأييد والأخت حُرمت في صورة الجمع فقط فأجابها ﷺ بأن ذلك لا يحل وأن الذي بلغها من ذلك ليس بحق ، وأنها تحرم عليه من جهتين " ^(١) .

إداهما الرببيبة والأخرى الرضاعة وهما من المحرمات التي لا تحل مطلقاً للرجل ، وذلك عملاً بقوله عز وجل : « حُرمتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَانَكُمْ وَعَمَّانَكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَانَكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نَسَائِكُمْ وَرَبَّائِبِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نَسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوهُمْ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا » ^(٢) .

(١) فتح البارى ٤٧/٩ .

(٢) سورة النساء الآية : ٢٣ .

الحديث العشرون

يا معاذ أفتان أنت؟

عن جابر بن عبد الله "أن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - كان يُصلّى مع النبي - ﷺ - ثم يأتي قومه فيُصلّى بهم الصلاة ، فقرأ بهم البقرة ، قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة ، فبلغ ذلك معاذاً فقال : إنه منافق ، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي - ﷺ - فقال يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ، ونسقى بنواضحنا ، وإن معاذاً صلّى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت ، فزعم أنى منافق . فقال النبي - ﷺ - : يا معاذ أفتان أنت؟ ثلثاً . أقرأ والشمس وضحاها ، وسبّح اسم ربك الأعلى ونحوهما " (١) .

=====

لقد أوصى النبي - ﷺ - مراراً - بالتأني في صلاة الجماعة لأن فيهم الضعيف والمريض والكبير وهذا الحاجة ، وذلك من خلال عدة أحاديث شريفة منها قوله ﷺ : " يا أيها الناس إن منكم منفرين فمن أمه الناس فليتجوز فإن خلفه الضعيف والكبير وهذا الحاجة " (٢) .

وقوله ﷺ : إذا صلّى أحدكم للناس فليخفف إن منهم الضعيف والسيئ والكبير . وإذا صلّى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء " (٣) .

وكذلك هذا الحديث الذي نحن بصدده يوصى فيه النبي - ﷺ - معاذ بن جبل - رضي الله عنه - بأن يخفف بالناس ولا يطيل عليهم في الصلاة ، ويعلن رفضه الشديد لما صنعه في صلاته الناس وهذا ما نراه في قوله

(١) فتح الباري ٥٣٢/١٠ .

(٢) فتح الباري ٢٣٤/٢ .

(٣) السابق نفسه ٢٣٣/٢ .

الظاهر : " يا معاذ أفتان أنت " ؟ وهى جملة إنشائية اشتغلت على نداء من النبي - ﷺ - لمعاذ - رضى الله عنه - وهو نداء بإحدى أدوات النداء للبعد وهى الباء ، وذلك لتتبيله معاذ إلى مراعاة التخفيف فى صلاته بالناس حتى لا يشق عليهم .

وفي قوله ﷺ : " أفتان أنت " ؟ استفهام إنكارى يتضمن معنى التتبيل فالنبي - ﷺ - ينكر على معاذ - رضى الله عنه - التطويل فى صلاته بالناس ، وينبهه إلى أن هذا خطأ منه ، وخروج عما تقتضيه صلاة الجمعة من التخفيف بالمأمومين مراعاة لحالهم وأعذارهم - كما ورد فى الحديث - فشق ذلك عليهم فلما علم ﷺ بما فعل معاذ فى صلاته بالناس غضب منه ﷺ بشدة وأنكر عليه ما فعل وأمره بالتبديل إذا صلى بالناس وذلك بقراءة سورة " الشمس " وسورة " الأعلى " ونحوهما .

بل وكرر ﷺ قوله لمعاذ " أفتان أنت " ثلث مرات لتأكيد إنكاره ورفضه القاطع لما صنعه فى صلاته بالناس .

وأثر التعبير بصيغة المبالغة " فتأن " للإشارة إلى مبالغة معاذ - رضى الله عنه - فى فتنة الناس وتعذيبهم بالتطويل عليهم فى الصلاة .

ونطويل الإمام فى الصلاة يكون سبباً فى كراهية المأمومين وبغضهم للصلاة فى الجماعة بل وخروجهما منها وانصرافهم عنها بدليل ما ورد فى حديث أبي مسعود - رضى الله عنه - " أن رجلاً قال : والله يا رسول الله إنى لأنظر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا . فما رأيت رسول الله - ﷺ - فى موعدة أشد غضاً منه يومئذ ثم قال : إن منكم مُنفرٌ ، فأياكم ما صلى بالناس فليتجوزْ فإنَّ فيهم الضعف والكبيرُ وذا الحاجة " (١) .

وكذا ما رواه البیهقی فی الشعب بإسناد صحيح عن عمر - رضی الله عنه - قال لا تبغضوا إلى الله عباده يكون أحدکم إماماً فيطول على القوم الصلاة حتى يبغض إليهم ما هم فيه " (١) .

ولذلك فقد أمر النبی - ﷺ - أصحابه بالتفیف على من يصلون خلفهم تیسیراً عليهم ، وترفقاً بهم لأن فیهم الضعیف والمريض والکبیر وذا الحاجة كما أن مراعاة التخفیف تؤدى إلى محاافظة الناس ومداومتهم على صلاة الجماعة ، وعدم تخلفهم عنها ، وهذا ما حرص النبی الرءوف الرحیم علی غرشه وتمکینه فی نفوس أصحابه من خلال هذا الحديث الشریف ، وغيره من الأحادیث الأخرى .

الحديث الحادى والعشرون

وهل من نبىٰ إلا رعاها ؟

عن أبى سلمة قال أخبرنى جابرٌ بن عبد الله قال " كُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَاثَ " (١) فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ (٢). أَكْنَتْ تَرْعَى الْغَنْمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَهُلْ مَنْ نَبِىٰ إِلَّا رَعَاهَا " ؟ (٣) .

=====

يقول جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - روى هذا الحديث الشريف - كنا مع رسول الله - - - بمنطقة " مر الظهران " بالقرب من مكة المكرمة نجني الكباث وهو النضيج من الأراك فقال لهم ﷺ عليكم بجنى الأسود من ثماره فإنه أطيب ثمار الكباث فسألوا النبي - - - أكنت ترعى الغنم ؟ وفي هذا السؤال إيجاز بالحذف تقديره : " أكنت ترعى الغنم حتى عرفت أطيب الكباث ؟ لأن راعي الغنم يكثر تردداته تحت الأشجار لطلب المرعى منها والاستظلal تحتها " (٤) فأجابهم ﷺ - بقوله نعم رعيتها حيث إن النبي - عليه السلام - قد اشتهر برعي الغنم وكذلك الأنبياء عليهم السلام ، وهذا ما أكدته ﷺ في حديث آخر إذ يقول : " مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنْمَ فَقَالَ أَصْحَابُهُ وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِي طَلَأَ أَهْلِ مَكَةَ " (٥) وكذا

(١) الكباث : نضيج ثمر الأراك ، وقيل : هو لم ينضج منه واحدته كباته . اللسان مادة : كبات .

(٢) أطيب : لغة في أطيب أي بمعنى أطيب ، وما أينطبه لغة في ما أطينيه . اللسان مادة : يطب .

(٣) فتح البارى ٤٨٨/٩ .

(٤) فتح البارى ٤٨٩/٩ .

(٥) السابق نفسه ٥١٦/٤ .

قوله ﷺ في هذا الحديث " وهل من نبى إلا رعاها ؟ وهو استفهام قصد به معنى النفي وكأن النبى - ﷺ - ي يريد أن يقول لهم " وما من نبى إلا رعاها " وفي هذا الاستفهام توكيد قوى على أن كل الأنبياء بلا استثناء قد رعوا الغنم وقاموا على رعايتها ، " وخصت الغنم بذلك لكونها أضعف من غيرها ولأن تفرقها أكثر من تفرق الإبل والبقر لإمكان ضبط الإبل والبقر بالربط دونها في العادة المألوفة " (١) .

" والحكمة في رعاية الأنبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع وتعتاد قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها إلى سياسة الأمم " (٢) ثم إن الأنبياء يحصلون من مخالطة الأغنام ورعايتها على " الحلم والشفقة لأنهم إذا صبروا على رعيتها وجمعها بعد تفرقها في المراعي ونقلها من مسرح إلى مسرح ودفع عدوها من سبع وغيره كالسارق وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها واحتياجها إلى المعاهدة ألفوا من ذلك الصبر على الأمة وعرفوا اختلاف طباعها وتقاوت عقولها فجبروا كسرها ورفقوا بضعفها وأحسنوا التعاهد لها فيكون تحملهم لمشقة ذلك أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهة لما يحصل لهم من التدرج على ذلك برعاي الغنم " (٣) .

(١) فتح البارى ٤/٥١٦ .

(٢) السابق ٦/٥٠٦ .

(٣) نفسه ٤/٥١٦ .

الحديث الثاني والعشرون

فَهَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟

عن جابر بن عبد الله قال : " قَلَّنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ غَزْوَةٍ . فَتَعَجَّلَتْ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطْوَفٍ ، فَلَحِقَتِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي ، فَنَخَسَ بَعِيرِي بَعْزَةً كَانَتْ مَعَهُ ، فَانطَلَقَ بَعِيرِي كَأْجُودٍ مَا أَنْتَ رَاءُ مِنَ الْإِبْلِ ، فَإِذَا النَّبِيِّ - ﷺ - ، قَالَ : مَا يُعْجِلُكَ؟ قَلَّتْ : كُنْتَ حَدِيثَ عَهْدِ بَرْعَسْ . قَالَ : أَبْكِرَا أَمْ ثَبَّاً؟ قَلَّتْ ثَبَّاً . قَالَ : فَهَلَا (١) جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ . قَالَ : فَلِمَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ قَالَ : أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لِيَلَّا - أَى عِشَاءً - لَكُمْ تَمْشِطُ الشَّعْثَةَ (٢) ، وَتَسْتَحِدُ الْمُغَيْبَةَ (٣) .

= = = = =

ورد هذا الحديث الشريف في قصة النبي - ﷺ - مع جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - وذلك أثناء رجوعهما من إحدى الغزوات حيث دار حوار بينهما بداء بالسؤال عن سبب تعجله بغيره فقال جابر : كُنْتَ حديث عهد برعس أى أنه تزوج حديثاً فقال ﷺ : أَبْكِرَا أَمْ ثَبَّاً؟ وفي هذا السؤال إيجاز بالحذف تقديره : أَتَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ ثَبَّاً؟ فقال جابر : ثَبَّاً . فقال ﷺ فَهَلَا جَارِيَةً تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟ وكذلك في هذين القولين إيجاز بالحذف تقديره تزوجت ثَبَّاً ، فَهَلَا تزوجتْ جَارِيَةً تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟ وعن سبب زواجه بثَبَّاً يقول جابر - رضي الله عنه - : " هَلَّكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ - أَوْ

(١) هلا : مأخوذه من " هل " في حال تركيبها مع " لا " الزائدة عليها فصارت هلاً بشدید اللام . مواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص ٢٤٢/٢ .

(٢) الشعثة : التي تلبد شعرها وأغبر . اللسان مادة : شعث .

(٣) المغيبة : هي التي غاب عنها زوجها . اللسان مادة : غيب .

(٤) فتح الباري ٢٤/٩ .

تسع بنات - فكرهت أن أجمع إليهن جارية خرقاء مثليهن فتزوجت ثياباً تجمعهن وتمشطهن ونقوم عليهن فقال له ﷺ أصبت ودعاليه بالبركة والخير " (١) .

وفي قوله ﷺ " فهلا جارية تلاعبها وتللاعبك ؟ استفهام يفيد التهديد والإلهاب ، وكأن النبي - ﷺ - قد أراد من هذا الاستفهام تهديد جابر - رضي الله عنه - وتحريك مشاعره ووتجدنه ، وإلهاب عواطفه وأشواقه إلى نكاح البكر من النساء .

وفي إثمار التعبير بالمضارع " تلاعبها " و " تللاعبك " إشارة إلى استحضار صورة الملاعبة والمداعبة في الذهن وكأنها تحدث الآن ، وتجدد هذه الصورة واستمرارها لاسيما من الزوجة البكر لحديث عهدها بالزواج .

بل إن النبي - ﷺ - قد ورد عنه بأصرح من ذلك الاستفهام حيث يقول : " عليكم بالأبكار فإنهن أذب أفواها وأنتف أرحاماً " (٢) يعني " أكثر حركة " ، والنفقة الحركية ولعله أراد أنها كثيرة الأولاد " (٣) وكذا قوله ﷺ في حديث آخر : " وأرضي باليسير " (٤) أي أن الأبكار من النساء يرضين بالقليل من النكاح .

وهكذا يتضح لنا حرص النبي - ﷺ - على إرشاد أصحابه وتبنيهم إلى مصلحتهم حتى ولو كانت متعلقة بأمر النكاح ، وفيما يستحب من ذكره أو التصريح به .

(١) فتح البارى ٢٥/٩ بتصرف يسير .

(٢) فتح البارى ٢٥/٩ .

(٣) السابق ٢٥/٩ .

(٤) السابق ٢٥/٩ .

الحديث الثالث والعشرون

فمن أعدى الأول؟

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : " إنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَا عَذْوَى . فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ الْإِبْلَ تَكُونُ فِي الرِّمَالِ أَمْثَالَ الظِّبَاءِ ، فِيَأْتِيهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَتَجْرِبَ ؟ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ " ؟ (١) .

=====

كانت العرب في الجاهلية تعتقد أن العدوى تؤثر بذاتها في انتقال المرض من صاحبه إلى غيره من غير إرادة الله - عز وجل - وقدرته فنفي النبي - ﷺ - ذلك من خلال هذا الحديث الشريف بقوله : " لا عذوى " بمعنى أنه لا تأثير للعدوى في انتقال المرض أو إحداثه ، وإنما المرض خاضع لقدرة الله تعالى وإرادته فهو الخالق سبحانه للأسباب والمسببات فإن شاء أعمل الأسباب ، وإن شاء أبطلها فمن أراد الله تعالى له استمرار الصحة بقى سليماً معاافى ولو اخالط بالمرضى ، ومن أراد له المرض نفذت إرادته ولو تبعد عنه المرضى ، ولما نفى النبي - ﷺ - تأثير العدوى على نقل الأمراض قام أعرابي فقال : أرأيت الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء فيأتيها البعير الأجرب فتجرب ؟ أى أن هذا الأعرابى قد ظن أن الأمر على خلاف ما ذكره النبي - ﷺ - حيث يرى الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء في القوة والنشاط والسلامة من الداء فيخالطها البعير الأجرب فينقل التجرب إليها .

فرد عليه النبي - ﷺ - بذلك الجواب البليغ المقنع . " من أعدى الأول ؟ "

وفي ذلك القول الشريف استفهام تقريري فقصد به الغَيْرُ حمل المخاطب على الإقرار بما يعرفه وهو أن السبب في إصابة البعير الأول والثاني بالجرب . إنما يرجع في الحقيقة إلى سبب واحد وهو الله جلت قدرته المسبب للأسباب والخالق القادر على كل شيء جَلَّ في علاه . ، وهذا الاستفهام النبوى يُعد ردًا غاية في البلاغة والإقناع فهو برهان عقلى مقنع ، وكأن النبي - الغَيْرُ - أراد أن يقول لهذا الأعرابى : إذا كانت العدوى مؤثرة بنفسها في نقل المرض من غير إرادة الله - عز وجل - وقدرته كما تزعمون فمن الذى أمرض البعير الأول ؟ ، وهو جواب لا يقبل التأويل أو الشك وهكذا يتخذ النبي - الغَيْرُ - من هذا الاستفهام وسيلة قوية لإقناع المخاطبين بخطئهم وفساد معتقداتهم ، وهذا أدعى إلى فهم حقيقة الأمر على وجه اليقين وهو أن العدوى لا تؤثر بذاتها في نقل المرض ، وإنما هي خاضعة لإرادة الله تعالى وقدرته فمن أراد الله - عز وجل - له السلامة من الداء استمر سليمًا ولو خالط المرضى ومن أراد له المرض صار مريضاً ولو تباعد عنه المرضى فاللهم عافنا جميعاً من شر الأمراض يا رب العالمين .

الحديث الرابع والعشرون

ما بال أقوام يتنزهون عن الشئ أصنعه ؟

عن مسروق قال : " قالت عائشة - رضي الله عنها : صنع النبي - ﷺ - شيئاً ترخص (١) فيه وتنزه عنه قوم ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ما بال (٢) أقوام يتنزهون عن الشئ أصنعه ؟ فوالله إنى أعلمهم بالله ، وأشدُّهم له خشية " (٣).

= = = = =

جاء فى هذا الحديث الشريف أن النبي - ﷺ - ترخص فى شيء صنعه من أمور العبادة بيسيراً على أصحابه وتخفيفاً فتنزه عن هذا الترخص قوم من الناس ورغبوا عنه وتركوا الأخذ به " ولعل هذا الشئ الذى تزهوا عنه القبلة للصائم أو الفطر فى السفر " (٤).

بلغ ذلك النبي - ﷺ - فغضب من صنيعهم ثم قال : " ما بال أقوام يتنزهون عن الشئ أصنعه ؟ وفي هذا القول الشريف استفهام يفيد الإنكار والتعجب أى أن النبي - ﷺ - قد أنكر على هؤلاء القوم تزههم ورغبتهم عن هذا الترخص الذى فعله لأنه يجب عليهم اتباعه والإقتداء به ﷺ سواء كان ذلك فى العزيمة أو الرخصة أو غيرهما امثالاً لقوله عز وجل : ﴿لَقَدْ

(١) ترخص : الرخصة في الأمر خلاف التشديد والتخفيف ، والمترخص : بقوله " ترخص فيه " أى تخفف فيه ولم يشدد . اللسان بتصرف مادة : رخص .

(٢) البال : الحال والشأن ، " ما بال أقوام " أى ما شأن أقوام بمعنى أنهم لم يشتد عليهم الأمر ولم يكتربوا ويهتموا بما صنعوا . اللسان بتصرف مادة : بول .

(٣) فتح البارى ٢٩٠/١٣ .

(٤) فتح البارى ٢٩٣/١٣ .

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (١) لأنَّ الْخَيْرَ وَالْفَلَاحَ وَالنَّجَاحَ فِي اتِّبَاعِهِ وَالتَّأْسِي بِهِ .

فضلاً عن "أن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة" (٢) .

وكذلك فقد تعجب الظلة من صنيعهم هذا لأنهم توهموا أن تترزقهم ورغبتهم بما فعله الظلة أقرب لهم عند الله تعالى ، وأنقى الله عز وجل من رسوله - ص - ، وكذا لظنهم أن الذي قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر إذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره من الذين لم يغفر لهم فيحتاجون إلى الأخذ بالعزيمة والشدة لينجوا بأنفسهم من المهالك .

وأثر التعبير بالمضارع "يتزهون" لاستحضار الصورة في الذهن وللإشارة إلى استمرار ودوام حدوث التزه من هؤلاء القوم بما ترخص فيه الظلة ، مما دعا النبي - ص - إلى أن يقرر لهم ويشدد على أنه أعلمهم بالقربة من الله - عز وجل - وأولاهم بالعمل بها ، وأنه "إن كان قد غفر الله تعالى له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لكنه مع ذلك أخشى الناس الله وأتقاهم ، فمهما فعله ص من عزيمة ورخصة فهو فيه في غاية التقوى والخشية ، لم يحمله التفضل بالمعفورة على ترك الجد في العمل قياماً بالشکر ، ومهما ترخص فيه فإنما هو للإعانة على العزيمة ليعملها بنشاط" (٣) .

(١) الأحزاب الآية : ٢١ .

(٢) فتح الباري ٢٩٣/١٣ .

(٣) السابق ٢٩٣/١٣ .

ومن ثم فلا يجوز مطلقاً لهؤلاء القوم أن يتزهوا ويرغبوا عما ترخص فيه النبي - ﷺ - لأن ذلك من أعظم الذنوب والآثام لمخالفته الأمر الشرعي. وكان الأولى أن يأخذوا بكل ما أتى به النبي - ﷺ - وينتهوا عن كل ما نهى عنه وذلك عملاً بقوله جل شأنه : «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » (١) .

الحديث الخامس والعشرون

أتدرُونَ مَا يَقُولُ ؟

عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال : " سمعتْ أنسَ بن مالك يقول : مرَّ يهوديٌّ برسول الله - ﷺ - فقال : السَّامُ عَلَيْكَ فقال رسول الله - ﷺ - أتدرُونَ مَا يَقُولُ ؟ قال السَّامُ عَلَيْكَ ، قالوا : يا رسول الله ألا نقتله ؟ قال : لا ، إِذَا سَلَمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ " (١).

=====

في هذا الحديث الشريف يُبَيَّنُ النبي - ﷺ - كيفية ردّ السلام على أهل الذمة لاسيما اليهود ، وذلك حينما مرَّ رجل يهودي على النبي - ﷺ - وهو جالس مع أصحابه فقال اليهودي : " السَّامُ عَلَيْكُمْ " فقال رسول الله - ﷺ - وعليك فسأل الرسول - ﷺ - أصحابه : " أتدرُونَ مَا يَقُولُ ؟ " وهو استفهام تقريري قصد به ﷺ حمل أصحابه على الإقرار بما يعرفونه وهو إدراكم لمعنى لفظ " السَّام " في تحية هذا اليهودي ، وهذا اللفظ يعني - هنا - " الموت والهلاك " ، وهكذا فهمه صاحبة رسول الله - ﷺ - بل وأدركوا المغزى الخبيث من ورائه وهو الدعاء على النبي - ﷺ - بالموت والهلاك ، ولذا غضبوا بشدة من هذا اليهودي بسبب ما صدر منه حتى أنهم أرادوا قتله والفتاك به فقالوا : " يا رسول الله ألا نقتله " ؟ فقال : لا ، وهذا إنما يدل على غاية صفحه وبالغ عَفْوه ﷺ على من ظلمه حتى ولو كان من أعدائه .

ثم علم النبي - ﷺ - أصحابه كيفية الردّ على أهل الكتاب يعني بقولهم : " السَّامُ عَلَيْكُمْ " فردُوا عليهم بقولهم : " وَعَلَيْكُمْ " أى وعليكم الموت والهلاك .

هذا ، وقد روی عامة المحدثین هذا الحديث الشريف بإثبات الواو في قوله **عليکم** ، وقد دار خلاف كبير بين العلماء حول إثبات هذه الواو وحذفها " فذهب بعضهم إلى أن إثباتها يقتضي التشریک في الحكم لأن الواو حرف تشریک ، وبهذا يصير المعنى على **عليکم** ، والبعض الآخر ذهب إلى أن حذفها أحسن من إثباتها لأن معناه رددت ما قلتموه عليکم أي أن قولكم مردود عليکم ، وقال آخرون الصواب أن حذف الواو وإثباتها ثابتان جائزان ، وبإثباتها أجود ولا مفسدة فيه وعليه أكثر الروایات وفي معناها وجهان : أحدهما أنهم قالوا عليکم الموت فقال عليکم أيضاً أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت ، والثاني أن الواو للاستئناف لا للعطف والتشریک ، والتقدير : عليکم ما تستحقونه من الذم " ^(١) ، والرأى الأخير هو الأقرب للصواب .

والله تعالى أعلى وأعلم

^(١) فتح البارى ٤٨/١١ .

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم :

- ١- الأُساليب الإنسانية وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم - د / صباح دراز - ط / مطبعة الأمانة - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- ٢- بغية الإيضاح - عبد المتعال الصعیدی - طبعة الأداب - القاهرة .
- ٣- التفسير البلاغي للاستفهام في القرآن الحكيم - د / عبد العظيم المطعني طبعة مكتبة وهبة .
- ٤- جواهر البلاغة للهاشمي ط / دار الكتب العلمية .
- ٥- الحديث النبوى الشريف من الوجهة البلاغية - د / عز الدين السيد ط/دار الطباعة والحمدية بالأزهر - الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ / ١٩٧٣م.
- ٦- شرح أحاديث من صحيح البخارى - د / محمد أبو موسى - نشر وطبع مكتبة وهبة - الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م .
- ٧- شروح التلخيص - ط / دار السرور - بيروت - لبنان .
- ٨- عمدة القارئ - شرح صحيح البخارى للعينى ط / دار إحياء التراث العربى .
- ٩- فتح البارى بشرح صحيح البخارى - لابن حجر العسقلانى - ط / دار الريان للتراث - الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ١٠- فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوى - ط / دار الحديث .

- ١١ - الكشاف للإمام محمود بن عمر الزمخشري - نشر وطبع دار الريان
للتراث ودار الكتاب العربي بيروت - الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ /
١٩٨٧ م.
- ١٢ - لسان العرب لابن منظور ت / عبد الله على الكبير ومحمد أحمد
حسب الله وهاشم محمد الشاذلي - ط / دار المعارف .
- ١٣ - مغني اللبيب وبهامشه حاشية الشيخ محمد الأمير لجمال الدين بن
هشام الأنصاري - ط / دار إحياء الكتب العربية .

فهرس الآيات القرآنية (١) (٢)

الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
٤٠	٢٢٩	البقرة (١)	﴿... وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾
٣٨	٢٨٢	البقرة	﴿... وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ...﴾
٣٨	٢٨٢	البقرة	﴿... أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ...﴾
٤٤	١٢٨	آل عمران (٢)	﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ...﴾
٣٩	١٤	النساء (٤)	﴿وَمَنْ يَغْصُنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ ...﴾
٦٧	٢٣	النساء	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ ...﴾
٢٠	٣٦	النساء	﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ...﴾
٤٤	٨٠	النساء	﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ...﴾
٤٠	٣٨	المائدة (٥)	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا ...﴾
١٥	٢٨	الأعراف (٦)	﴿... أَنْتُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾
٥٤	٣٦	التوبه (٩)	﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ...﴾
٢٩	٨٧	الإسراء (١٧)	﴿... إِنَّ فَضْلَتِهِ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾
٥٨	٩٧	الإسراء	﴿... وَنَخْرُشُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ...﴾
١١	٦٢	الأنباء (٢١)	﴿... أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْثَى يَا إِبْرَاهِيمَ﴾

(١) الرقم الذي على شمال اسم السورة هو رقم ترتيبها في المصحف الشريف.

(٢) النقط في صدر الآية تدل على أنها لم تبدأ من أولها، والنقطة التي بعدها تدل على أن لها بقية لم تكتب.

الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
١٦	٨٠	الأنبياء	﴿... هَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾
٥٨	٣٤	الفرقان (٢٥)	﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ ...﴾
٣٠	٣٠	الروم (٣٠)	﴿... فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ...﴾
٧٨، ٢٥	٢١	الأحزاب (٣٣)	﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ...﴾
٤٤	٧١	الأحزاب	﴿... وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾
٢١	١١	الحجرات (٤٩)	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا يَسْخَرُونَ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ ...﴾
٢١	١٣	الحجرات	﴿... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقَامُ ...﴾
٧٩	٧	الحشر (٥٩)	﴿... وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ...﴾

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة ..
٨	تمهيد - الاستفهام .
٢٠	الحديث الأول : يا أبا ذر أغيرته بأمه ؟
٢٤	الحديث الثاني : الصبح أربعاً ، الصبح أربعاً ؟
٢٦	الحديث الثالث : إثم من رفع رأسه قبل الإمام .
٢٨	الحديث الرابع : أفلأ كون عبداً شكوراً ؟
٣٠	الحديث الخامس : ما من مولود إلا يولد على الفطرة .
٣٢	الحديث السادس : وأيكم مثلى ؟
٣٤	الحديث السابع : لا تحلب ماشية أحد بغير إذنه .
٣٧	الحديث الثامن : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟
٣٩	الحديث التاسع : أتشفع في حد من حدود الله ؟
٤٣	الحديث العاشر : كيف يفلح قوم شجوا نبيهم ؟
٤٥	الحديث الحادى عشر : لا حول ولا قوة إلا بالله .
٤٨	الحديث الثاني عشر : ما لك وضالة الإبل ؟
٥٠	الحديث الثالث عشر : أفلأ قعدت في بيت أبيك وأمك ؟
٥٣	الحديث الرابع عشر : في حجة الوداع .

الصفحة	الموضوع
٥٧	الحديث الخامس عشر : كيف يحشر الكافر على وجهه ؟
٥٩	الحديث السادس عشر : ألا أخبركم بأهل الجنة وبأهل النار ؟
٦١	الحديث السابع عشر : وأنذر عشيرتك الأقربين .
٦٣	الحديث الثامن عشر : فضل " قل هو الله أحد " .
٦٥	الحديث التاسع عشر : أو تحببن ذلك ؟
٦٧	الحديث العشرون : يا معاذ أفتان أنت ؟
٧١	الحديث الحادى والعشرون : وهل من نبى إلا رعاها ؟
٧٢	الحديث الثانى والعشرون : فهلا جارية تلأعبها وتلأبك ؟
٧٥	الحديث الثالث والعشرون : فمن أعدى الأول ؟
٧٧	الحديث الرابع والعشرون : ما بال أقوام يتزهون عن الشئ أصنعه ؟
٨٠	الحديث الخامس والعشرون : أتدرؤن ما يقول ؟
٨٢	فهرس المصادر والمراجع .
٨٤	فهرس الآيات القرآنية .
٨٦	فهرس الموضوعات .

